

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِبُو اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا

١١٧



العدد رقم (١١٧) السنة العاشرة - شوال ١٤١٧ هـ - شباط ١٩٩٧ م

النصر

لحامل الدعوة

دمج الحاليات الإسلامية

في المجتمعات الغربية

أمريكا وتحريك الوضع في
السودان والجزائر

نظرة في مفهوم

الغنى والفقير

المصرف المركزي

وبيوت المال

الموسيقى

تصدر غرة كل شهر قمري عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان
بيان رقم «١٦٦» صادر عن وزارة الاعلام اللبنانية بتاريخ ١٥/١١/١٩٨٩

المراسلات		ص.ب. ١٣٥٠٩٩ شوران - بيروت	لبنان
		١٣٥٠٩٩	ش.ن النسخة
٢٥	الي المسادة الكتاب	لقراء في هذا العدد (١١٧)	ش.ن النسخة
٣٥	عنوان المجلة في بيروت.	إنه لقول فعل وما هو بالفزل.....	لبنان : ٢٥ روبل الألما
٣٠	جميع المراسلات ترسل إلى	الجمعيات الغربية (٣).....	تركيا : دولار أمريكي
٣١	المقالات وتحريجها.	دمج الحالات الإسلامية في	باكستان : دولار أمريكي
٣٢	الأحاديث للنبوية الواردة في	سياسة الاحتواء.....	النمسا : ٤٠ شلن
٣٣	تحت جميع الآيات القرآنية	العقيد القذافي... والعقيد فاطمة	سويسرا : ٤ فرنك سويسري
٣٤	نرجو ترقيم ووضع خط	نظرة في مفهوم الفقر والغنى.....	بلجيكا : ٥٠ فرنك بلجيكي
٣٥	المقالات وتحريجها.	العقيد القراء والعقيد فاطمة	السويد : ١٥ كرون سويدي
٣٦	جميع المقالات وتحريجها.	النصر حامل الدعوة.....	النمسا : ٤٠ شلن
٣٧	جميع المقالات وتحريجها.	لأصحاب المسلمين.....	بريطانيا : ١ جنيه إسترليني
٣٨	جميع المقالات وتحريجها.	مع القرآن الكريم: الغيب وعلم الغيب.....	أمريكا : ٤٥٠ دولار أمريكي
٣٩	جميع المقالات وتحريجها.	لـ العقيدة القراء والعقيدة فاطمة	كندا : ٢٥٠ دولار كندي
٤٠	جميع المقالات وتحريجها.	لـ نظرة في مفهوم الفقر والغنى.....	استراليا : ٢٥٠ دولار استرالي
٤١	جميع المقالات وتحريجها.	لـ دفع الحالات الإسلامية في	لبنان : ٧٥٠ ل.ل.
٤٢	جميع المقالات وتحريجها.	النصر حامل الدعوة.....	ألمانيا : ٣ مارك
٤٣	جميع المقالات وتحريجها.	لـ معلومات وأخبار عن اليمن والشرق الأوسطية.....	أمريكا : ٤٥٠ دولار أمريكي
٤٤	جميع المقالات وتحريجها.	لـ المصادر المركبة وبيوت المال.....	كندا : ٢٥٠ دولار كندي
٤٥	جميع المقالات وتحريجها.	لـ أميركا وتحريك الأوضاع في السودان والجزائر.....	أستراليا : ٢٥٠ دولار استرالي
٤٦	جميع المقالات وتحريجها.	لـ الفكرة السياسية في الإسلام (٦): قيمة الأفكار في حياة الأمة.....	السويد : ١٥ كرون سويدي
٤٧	جميع المقالات وتحريجها.	لـ معلومات وأخبار عن اليمن والشرق الأوسطية.....	النمسا : ٤٠ شلن
٤٨	جميع المقالات وتحريجها.	لـ المصادر المركبة وبيوت المال.....	تركيا : دولار أمريكي
٤٩	جميع المقالات وتحريجها.	لـ أميركا وتحريك الأوضاع في السودان والجزائر.....	اليمن : ٢٥ روبل الألما

عنوان المراسلين

الداغر
AL - WAIE
P.O.Box 1286
2300 KBH. S
Danmark

Canada : كندا

AL - WAIE
2376 Eglinton Ave. East
P.O.Box # 44515
Scarborough, ONT. M1K 2PO

Belgique بلجيكا

A.B.DEL.
B.P. No. 80 - 1070 Bxl

三

Orientalischer Buchhandel:
Maelzere str. 48,
D - 33098 Paderborn
Germany

أمس

AL - WAIE
P.O.Box 384
Punchbowl 2196
NSW - Australia

٢٦

AL - WAIE
P.O.Box 2629
London N9 9UW
U.K.

أميركا وتحريك الوضع في السودان والجزائر

كلمة الوعي

لاحظنا أن تحريك الأوضاع وتسخيبها في كل من السودان والجزائر حصل في وقت واحد: مع بداية شهر رمضان. فهل من رابط بين الأمرين؟ نعم، نحن نرجح أن المהלך واحد.

مؤسسة «راند» للأبحاث قريبة من الحكومة الأميركيّة، وغالباً ما تطلب منها دراسات، وتعمل بتصانعها. وقد كشفت هذه المؤسسة قبل رمضان عن دراسة خلاصتها أن السلطة الجزائرية فشلت في إقرار الأمن وتسيير الأمور في الدولة، وأنه لا يوجد بدليل عن «الجبهة الإسلامية للإنقاذ» التي تتصل حتماً إلى السلطة عاجلاً أو آجلاً. هذه الدراسة ليست جديدة عند «راند» فهي موجودة من بعض سنين، أي منذ كانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ تتحفظ لامتنان السلطة قبل إلغاء الانتخابات سنة ٩٢. والجديد الآن هو إعلان هذه الدراسة. وقد تزامن مع هذا الإعلان، أو تبعه دون تأخير، الدلاع الموجة الدموية العنيفة مع بداية شهر رمضان.

في السودان بدأ الهجوم العسكري على شرق السودان (من حدود إثيوبيا وإريتريا) في ١٢/٠٩/١٩٧٣، أي في مطلع شهر رمضان. وكانت المعارضة السودانية رتبت لهذا التوقيت بدليل خروج الصادق المهدي الذي أعلن أنه الرئيس الشرعي للحكومة السودانية، والذي طلب فتوى من شيخ الأزهر بعدم شرعية النظام السوداني الحالي الذي جاء عن طريق انقلاب عسكري، وحرض على انتفاضة من الداخل لساعد المجموع من الخارج.

الحكومة السودانية لا يهدو عليها الارتكاب أو الانزعاج الشديد جراء الهجوم الخارجي ومحاولة التحرر من الداخل. فقد قامت الحكومة في الداخل بحملة اعتقالات طالت كل من يمكن أن يتحرك تأييداً للمعارضة. وبالنسبة للهجوم من الخارج قال الرئيس عمر البشير: «حمد الله أن هيا لنا فرصة في شهر رمضان للجهاد لنجعل من المعركة المتصررة معركة فاصلة مع الباطل والمنافقين». وقال الزربي: «إن الابتلاءات التي تتعرض لها البلاد تعد قربة من القربات ورفعة في الدرجات، وقد أذى ذلك إلى إحياء روح الجهاد والاستشهاد وتحريك الهمم».

التحريك الذي حصل في السودان فيه تعقيد وتقويه بحيث يصعب فهمه على غير المتعين بشكل دقيق. المعروف أن الصادق المهدي ليس من رجالات مصر ولا من رجالات أميركا. والمعروف أيضاً أن إريتريا وإثيوبيا تسيران الآن في سياسة أميركا، وإن كان سيرهما ليس بالوضوح الذي تسير فيه مصر مع أميركا. والمعروف أيضاً (عند الوعاظين سياسياً) أن السودان يسر مع أميركا، وإن كان الظاهر عكس ذلك. فكيف تتواءماً إثيوبياً وإريترياً مع المعارضة للعمل على الإطاحة بنظام السودان.

إن ما نفهمه هو أن أميركا ت يريد توجيه ضربة قاصمة للمعارضة السودانية التي تهدد نظام السودان وتنزعه من أداء دوره في القارة الإفريقية. ولذلك تفاهمت أميركا مع إثيوبيا وإريتريا ومصر وغيرهم على توريط المعارضة في عمل عسكري ضد السودان من أجل إيجاد المبرر لحكومة السودان لضرب المعارضة وإسكاتها. إذاً فإن أميركا هي التي وقفت الوقت وحركت المعارضة لجرها إلى المسلح. ويفيد أن اللعبة انتهت عليهم ووقعوا في الفخ. ولن يقف الأمر، حسب توقعنا، عند هزيمة عسكرية تلحق بالمعارضة، بل إن الرأي العام سينظر باستهجان إلى النصوة المعارضة المؤلفة من

المسلمين تحت راية جون قرنق. في السودان المعارضة الأساسية تمثل في حزب الأمة بقيادة الصادق المهدى، الذي يعبر نفسه فقيها وقائداً من قادة المسلمين فكيف يضع نفسه تحت قيادة قرنق الكافر الانفصالي الحاقد على المسلمين والعرب! هذا الفخ الذي وقع فيه المهدى هو أحضر عليه وعلى حزبه من فخ المغزية العسكرية، وأخطر من فخ اعتقال جماعته في الداخل.

ثم إن هجوم خصوم من الخارج يوجد سبباً لتحرك الجماهير وجعلها حول النظام الذي يتصدى للعدوان. فالعملية فيها ضرب للمعارضة (التي تأخذ توجيهات غالباً من الإنجليز) وفيها تقوية وتلميع للحكومة. وإذا احتاجت حكومة السودان أسلحة أو نفط من أجل توجيه ضربة عسكرية فاقصمة للمعارضة فلن تتوانى مصر أو إيران عن إعطاء السلاح، ولن تتوانى السعودية عن إعطاء البول، ولكن بشكل سري.

ولكن ما الرابط بين تحريك الوضع في السودان وتحريكه في الجزائر في هذا الوقت؟

يبدو أن أميركا لا تريد للحكومة الجزائرية المدعومة من الجيش والموالية لفرنسا، لا تزيد هناك تشجع في الانتخابات البرلمانية التي كانت تتوى إجراءها في شهر أيار ٩٧. الحكومة الجزائرية الحالية لا تملك غطاء شرعياً، في نظرهم، إلا شرعية الرئيس المنتخب. فإذا أجريت الانتخابات وأخذتأغلبية نوابية تكون قد أخذت شرعية شعبية وألغت شرعية «الجبهة الإسلامية للإنقاذ» التي كسبتها في انتخابات سنة ٩٢ والتي قام الجيش بالفائدة بعمل ديكاتوري. ولذلك قررت أميركا دفع عملاتها لركوب هذا المركب لمنع حصول الانتخابات (ما دام هناك أمل أن تكسبها الحكومة)، ولا برار أن الحكومة قد فشلت في مهمتها رغم تجدها بالقضاء على «الإرهاب».

ولا يوقف غرض أميركا عند إبراز فشل الحكومة الجزائرية والتذكير بعدم شرعيتها، والمحاكمة على شرعية «الجبهة الإسلامية للإنقاذ» بل يبدو أنها تتوى إسقاط الحكومة وإيصال مجموعة أحزاب (مجموعة العقد) بما في ذلك الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي تكون لها الحصة الكبرى. ولذلك فإن زرراً الاتهام في خطابه جماعة (العقد) وأنهم مدحومون من جهة خارجية. ومن هنا لفهم معنى إعلان مؤسسة «راند» عن فشل الحكومة الجزائرية، وعن حتمية وصول الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى السلطة.

وقد رأت فرنسا أن الجزائر تقاد ثقلاً من يدها مرة أخرى، وكانت الحكومة الجزائرية طلبت معاونة من فرنسا، ولكن فرنسا لم تعجبها خطة الحكومة الجزائرية، وافتقرت عليها خطة أخرى، ما أوجد الزعاجة عند الحكومة الجزائرية من فرنسا، حسب تصريح وزير خارجية فرنسا. والأآن دخلت فرنسا على الخط لواجهة موجة العنف ولشمع أميركا من تشريحها الجزائر. هذا الصراع السياسي المفتعل بين فرنسا وأميركا على الجزائر ترى أميركا أنها بحاجة إلى من يدعم جماعتها في الجزائر، ولذلك وجدت أنها في حاجة إلى نظام قوي في السودان. خاصة أن الجزائر، في حال نجاح الجبهة الإسلامية، سيعتولها دولة إسلامية على غرار السودان. وطمأن أميركا لا يتوقف عند حدود الجزائر، بل ستحاول جعل الجزائر تؤثر على المغرب ولبيا وتونس، وبقية المناطق الإفريقية التي ما زالت خارجة عن النفوذ الأميركي.

قد يقول قائل: إذا البلاد العربية والبلاد الإسلامية كل حكامها وقادتها أدوات وعملاء يهدى أميركا وإنجلترا وفرنسا وبقية الدول الكافرة؟

ونقول: مع الأسف، هذا هو الحال. يوجد قادة مخلصون، ولكنهم إما يائسون، وإما يجهلون الواقع؛ وإنما أنهم لم يصلوا إلى درجة التأثير. الأمة بمحملها مخلصة، ولكنها مضللة. والصحوة تدب فيها والوعي يصاعد. ونصر الله إن شاء الله قريب لـ

قيمة الأفكار في حياة الأمة

بقلم فتحي عبد الله

وكان حاليها اليومية الخاصة وال العامة.. أي أن يستعمل أفراد الأمة في جلتهم ما لديهم من معلومات عند الإحسان بهذه الواقعية لإصدار الحكم عليها لاتخاذ موقف منها وإعطاء رأي فيها.. أي أن يكون لدى هؤلاء الأفراد أفكار تقردهم إلى الإبداع باستعمالها في الحياة، مما يتبع لديهم من جراء ذلك طريقة تفكير متوجة تبزّهم عن غيرهم من الأمم والشعوب وتجعل لهم أي للأمة شخصية معينة يشار إليها بالبنان.

والأمة الإسلامية اليوم ما زالت - رغم الصحوة التي تهزّها - تعبر فاقدة للأفكار أي لطريقة التفكير المتوجة، وهي تشرف على أبواب القرن الحادي والعشرين... فكان طبيعياً أن نرى الأمة اليوم في حالة فقر مدقع وترزح تحت الديون الباهظة رغم توفر الشروط المادية في بلادها، وأن نراها في حالة فقدان الاكتشافات العلمية والمخروعات الصناعية رغم دراسة هذا الجيل لها نظرياً في الجامعات والمعاهد ورغم سماعه لها ومشاهدته لها... لأنه لا يمكن لهذا الجيل أن يندفع نحوها اندفاعاً متوجاً إلا إذا كان يملك الحواجز الداخلية التي تحفز الأفراد والجماعات والشعوب والأمم إلى الإبداع والرقي والتقدم، أي إلا إذا كانت لديه أفكار يبدع في استعمالها في الحياة، أي طريقة تفكير متوجة تمكنه من إصدار الحكم على وقائع حياته ليحدد تجاهها الموقف ويعين فيها الرأي.

والأفكار الرئيسية الديمقراطية التي تلقاها الجيل المسلم الحاضر عن طريق مناهج التعليم وبرامج المفروضة على الأمة في شتى أقطارها هي

تعبر الأفكار بالنسبة إلى الأمم من أعظم الترويات التي تناهوا في حياتها إذا كانت الأمة ناشطة وهي في الوقت نفسه أعظم هبة تسلمها الأجيال من أسلافها إذا كانت هذه الأمة عريقة في الفكر المستير كالأمة الإسلامية مثلاً. ويقاس رقي الأمة بعدى ارتفاعها الفكري في الحياة وعندى رقي هذا الفكر وصحته عندها. والأمة الناهضة هي الأمة التي يكون الفكر عندها مرتفعاً وتحمل وجهة نظر في الحياة تحدد لها مقياس أعمالها وغايتها ومعنى السعادة عندها في الوقت الذي تكون فيه قادرة على إعطاء الآخرين ولا تأخذ منهم إلا ما يسمح لها مبدأها بأخذة.

أما الترويات المادية والعلمية والمخروعات الصناعية فإن الوصول إليها متوقف على الأفكار، بل إن الاحتفاظ بها متوقف على عملية التفكير لدى الأمة في وقائع حياتها... فهي دون الأفكار بكتير. فالآمة يامكانتها استرداد هذه الترويات المادية والعلمية والمخروعات الصناعية إذا ما دمرت هذه الترويات والمخروعات، شريطة أن تكون هذه الأمة ظلت محفوظة بثروتها الفكرية ولم تفقدها... ولكن تداعي هذه الثروة الفكرية وذاتها وتعطيل عملية التفكير عند الأمة من شأنه أن يؤدي إلى فقدان الأمة هذه الترويات المادية والعلمية إلى جانب ترديها إلى مهاري الفقر والجهل، فضلاً عن القعود عن اللحاق بركب الأمم المتقدمة ومجاراتها، لا بل سبقها والإشراف عليها والأخذ بزمام نواصيها وهدایتها إلى الحق. والمراد بالأفكار هنا كما أسلفنا هو وجود عملية التفكير لدى الأمة في

الحكام: الكافر منهم والظالم والفاسق على حد سواء، خاصة وأن هؤلاء الحكام ومن وآله لا يرون الحكم مسؤولية ورعاية شرؤون بل يرونها وظيفة لملء الجيوب ونهب الأموال العامة، ولا يرونها مزاحمة أو تحدياً للدول الكبرى بل مراضاة لها ومسايرتها والإذعان لأوامرها.

ونحن حين نخاطب الأمة الإسلامية في هذه العجلة بالفكر السياسي الإسلامي إنما نخاطبها به كأفكار البشّت عن عقيدتها الراسخة في أعماق الفوس، رغم كل ما يحيط بهذه العقيدة من غشاوات وطبقات من الصدأ والرواب، علقت بها عبر القرون جراء الانحطاط الفكري والغزو التقالي والحضاري الذي تعرضت له في شتى أقطارها من قبل الغرب الكافر... فهي ما تزال كامنة في أعماق التفوس كمون الشر في حجر الصوان، فلعلها تتحرّك للقيام بواجبها وبالبعثات التي ألقاها الله تعالى على عائلها، كامة واحدة خاطبها ربها بالأحكام الواردة في الكتاب والسنة، كأوامر ونواهٍ كلفها الله بالالتزام بها. ويأتي في قمة هذا الفكر السياسي أفكار الحكم والسلطان، أي الأفكار المتعلقة برعاية شرؤونها داخلياً وخارجياً، والتي تنظم علاقتها بالدولة وعلاقة الدولة بها من حيث الحقوق والواجبات. كما تنظم علاقتها بغيرها من الشعوب والأمم فتحدد لها سياستها الخارجية... .

وإن من أوجب ما أوجبه الله عليها في أفكار الحكم والسلطان هو مبادعة خليفة بسوب عنها ويعدها في رعاية الشؤون داخلياً وخارجياً... فالخلافة إذن هي رئاسة عامة للمسلمين جميعاً في الدنيا لإقامة أحكام الشرع الإسلامي وحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم، فبدونها لا يمكن أن تقوم الأحكام الشرعية وتطبق في معترك الحياة ولا يمكن أن تحمل دعوة الإسلام إلى العالمين... وبدونها لا يمكن تصور وجود الإسلام حياً في معترك الحياة... فهي أبو الفرض الذي بدونه

أفكار عرضية، والحمد لله أنها لم تأخذ طريقها إلى العراق في نفوس هذا الجيل لأنّه لم يعتقد بها، فهو لم يعتقد بها، إذ تلقاها تلقياً عرضياً فقط وسرعان ما يمكن إزالتها عنده ومحوها... غير أن الصعوبة في إزالتها آتية من أنها أفكار عرضية لم تُعتقد حتى يجري اصطدامها بالفكر الذي يراد إعطاؤه له وإنجاده لديه كي يستطيع إدراك هذا الفكر الذي يعطي له فيهدي جراء هذا الاصطدام إلى الفكر الصحيح.

هذه الأفكار الرأسمالية تلقاها هذا الجيل تلقياً عرضياً وعشقاً من مجرد مجاهاها لا من إدراكه لواقعها، وجراء خضوعه لأحكامها وأنظمتها المطبقة عليه لا من إدراكه لانتقاد هذه الأحكام والنظم عن وجهة النظر الرأسمالية في الحياة، فبات حالياً من هذه الأفكار الرأسمالية تفكيراً رغم أنه يكتوضع غمرات الحياة على أساسها، وهو حال من الأفكار الإسلامية السياسية عملياً وإن كان يتدبر بالإسلام ويدرس أفكاره. وقد تجاوز ميل قسم كبير من متفقى هذا الجيل إلى الأفكار والمعالجات الرأسمالية الديمقراطيّة محاولة التوفيق بينها وبين الإسلام، ووصل به هذا الميل إلى حد الشعور بعجز الإسلام^(١) عن إيجاد حلول ومعالجات لمشاكل الحياة المتجددّة لاسيما وأنّ الأمة خلت من المجتهدين في هذا العصر وأضحت وجودهم نادراً.

وإن من أعظم ما افتتن به المسلمون في هذا القرن بعد هدم الخلافة وذهاب دولتهم وأشد ما يعانونه من بلاء في راتع حياتهم اليوم الأفكار المتعلقة بالحكم كالديمقراطية والтирانية، وما إلى ذلك من أفكار ومفاهيم رأسمالية غريبة عن الحكم والسلطان، لاسيما وأنّ الجيل الحاضر لم يعش الحكم الإسلامي في دولته ولم يفتح عيونه إلا على هذا الحكم الديمقراطي المسوغ، الذي يفرضه الكفار المستعمرون على الأمة الإسلامية فرضاً بالحديد والنار، على أيدي عملائهم من

أما في السنة فقد ورد حتى كثیر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاسبة الحكام، فقد جاء في الحديث الشريف قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن من أعظم المجاهد عند الله كلمة حق عند سلطان جائز» وقوله أيضاً عليه الصلاة والسلام: «سيد الشهداء حنزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائز فامرته ونهاه فقتله» وقوله كذلك في محاسبة الحكام: «لتأمرن بالمعروف ولننهن عن المنكر أو لسلطن الله عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم» وقوله أيضاً: «خيار أنتمكم الذين تحبونهم ويع恨ونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أنتمكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم». وجعل الشرع كل من يرضى بشخص الحاكم في رعاية الشؤون وكل من يسكت عن ظلمه ويقعد عن محاسبته ويعابه، مسؤولاً أمام الله لا يسلم من عقابه وعذابه، فقد روى سلم عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون أمراء فتغفون وتكرون فمن عرف فقد برأى ومن انكر سلم ولكن من رضي وتابع. قالوا أفالا تباذهم بالسيف؟ قال لا ما صلوا» كناية عن تطبيق الإسلام. وفي رواية أخرى «فمن كره فقد برأى ومن انكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع...» ففي هذا الحديث أمر الرسول ﷺ بالإنكار على الحاكم وأوجب هذا الإنكار بأي وسيلة مستطاعة باليد، شريطة أن تكون دون القتال بالسيف، وباللسان مطلقاً، أي بأي قول من الأقوال أو بالقلب إذا لم يستطع. ومن لم يذكر لقد اعتذر شريكاً للحاكم في الإثم والعدوان... غير أن هذا الإنكار إنما يكون إذا أساءوا تطبيق الإسلام وهم يحكمون به، فإذا ما خرجوا عن تطبيق الإسلام وطبقوا أحكام الكفر فإن الشرع لم يكف بالإنكار باليد واللسان والقلب، بل جعل طريقة التغيير عليهم أو

لن تقام هذه الفروض، وبدونه لن يكون لأوامر الله ونواهيه أي وجود عملي في معارك الحياة الدولي.. وهذه الرئاسة العامة للمسلمين هي عبها الإمامية، فهي والخلافة يعني واحد... وقد وردت الأحاديث الصحيحة بهاتين الكلمتين بمعنى واحد ولم يرد لأي منهما معنى يتناقض مع معنى الأخرى في أي من النصوص الشرعية المتعلقة بهما لا في الكتاب ولا في السنة... فهما وحدهما النصوص الشرعية... والذى يلتزم في ذلك هو مدلول اللفظ لا منطوقه..

ونصب خليفة أو إمام فرض على كافة المسلمين.. والقيام به كالقيام بأي فرض من الفروض التي فرضها الله عليهم. وهو أمر لا مندورة عنه ولا خيار فيه لأي مسلم، ولا هوادة في شأنه، والتقصير في القيام به أو القعود عن العمل لإقامة معصية كبيرة يعذب الله عليها أشد العذاب يوم القيمة، فضلاً عن الخزي في الحياة الدنيا. «أفترمنون بعض الكتاب وكفرون بعض فيما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيمة يرذون إلى أشد العذاب».

كما يأتي في قمة هذا الفكر السياسي المحاطب به المسلمين محاسبة الحكام والوقوف لهم بالمرصاد. محاسبتهم على رعاية الشؤون التي أتاهم عنهم في رعيتها.. فقد جاء ذلك في النصوص الشرعية في الكتاب والسنة واضحاً صريحاً كقوله سبحانه وتعالى: «كتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتهونون عن المنكر وتؤمنون بالله...» وكقوله تعالى: «المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر...» ثم إنه جل شأنه وصف المؤمنين بأروع الأوصاف وأعظمها حين لا يرضون بالظلم، أيَا كان هذا الظلم: سياسياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً بقوله تعالى: «والذين إذا أصابهم البغي هم يتصررون».

معلومات وأخبار عن اليمن والشرق الأوسطية

السلطان قابوس دعماً لهذه الرغبة، فإن تقديم الطلب اليمني رسميأً جاء لافتاً للنظر، ذلك أن وزير خارجية اليمن عبد الكرييم الأرياني قال قبل أقل من شهر من زيارة ريفكنت في مقابلة مع جريدة الحياة نشرتها في ٩٦/١٠/١٠ عن الانضمام إلى مجلس التعاون الخليجي: «... والمجلس ليس مفتوحاً بحيث يقدم إليه طلب عضوية. الأمر بيد الدول الأعضاء في المجلس، وهي التي تموّلها أن تقول: هل هو وضع طبيعي أن يكون هذا الجزء من الجزيرة العربية بوضعه الامروءاتي على البحرين الآخر والعربي، وحجمه الديمغرافي، وحاجة دول المنطقة أن تكون في إطار واحد من التعاون الاقتصادي والاجتماعي والقسيسي والأمني والاسلامي (خارج مجلس التعاون) هذا متروك للدول الأعضاء. أما اليمن فإنه لا تطرق الأبواب وتقول: إسمحوا لنا بالدخول».

٣- قال وزير خارجية اليمن عبد الكرييم الأرياني في مقابلة صحفية: «إن المباحثات مع العربية السعودية حول الحدود متوقفة، وإن السعودية رفضت إعادة العمالة اليمنية، بمحنة الأعباء الاقتصادية، وانتظار السعودية بالعمالة الأجنبية».

ولما قيل له: إن سبب ذلك هو موقف اليمن من العراق، أجاب قائلاً :

أولاً : «إن قضية سياسة اليمن وال العراق فإن كلاً الطرفين (اليمن والسعودية) اعتبرها ملفاً مغلقاً، ولم تكن محل أخذ وعطاء، أو عتاب وتعاتب. فضل الجميع اعتبار هذا الملف مغلقاً لا يمكن أن يكون أساساً في بحث العلاقات اليمنية - السعودية. كل طرف كانت له سياسة، وأعتقد أنه ثبت أن الشكوك التي كانت تحوم حول بنات الجمهورية اليمنية في حينها انجلت

١- منحت حكومة اليمن شركة توatal الفرنسية امتيازاً لاستغلال حقل الغاز اليمني على أن تأخذ الشركة الفرنسية ٧٠٪، وأن تأخذ الحكومة اليمنية ٣٠٪. وبهذا الاتفاق استبعدت اليمن عروضاً لشركات أمريكية. وبعد أن احتلت إريتريا، بتحريض من أمريكا جزيرة حبيش الكبرى في شهر كانون أول ٩٥، اضطررت حكومة اليمن للتفاوض مع شركتين أمريكيتين، هما شركة هست وشركة إكسون. وبعد مفاوضات استمرت ٩ شهور توصلت الأطراف المعنية في مطلع تشرين الثاني ٩٦ إلى اتفاق جديد، تأخذ بموجبه الشركة الأمريكية ٣٨٪، وأن تأخذ الشركة الفرنسية ٣٦٪، وأن تأخذ حكومة اليمن ٢٦٪، وقد أعقب هذا الاتفاق تأكيد إريتريا بقيوتها نتائج التحكيم.

٢- أعلن وزير الدفاع البريطاني في قطر في ٩٦/١٠/٢٨ أنه طرح على أمير قطر الشيخ حمد آل ثاني خطة شاملة لأمن الخليج، لكنه لم يذكر أية تفصيلات. وفي ٤/١١/٩٦ قام وزير خارجية بريطانيا سالكولم ريفكنت بزيارة للإمارات العربية المتحدة، وأعلن هناك عن مبادرة بريطانية للأمن والتعاون في الشرق الأوسط، تضم جميع دوله بما فيها تركيا وإيران وإسرائيل، ثم انتقل من الإمارات إلى اليمن حيث أجرى مع الرئيس علي عبد الله صالح مباحثات موسعة، شملت الأمان الإقليمي وجميع القضايا الإقليمية. وجرى استعراض إمكانية انضمام اليمن إلى رابطة الكومونولث.

وعلى أثر ذلك قدم اليمن طلباً رسمياً للانضمام إلى مجلس التعاون الخليجي كما نشر في الصحف. وقد تبنت الطلب اليمني كلّ من سلطنة عمان، وقطر، والإمارات العربية المتحدة، ومع أن الرئيس علي عبد الله صالح كثيراً ما أبدى رغبة في الانضمام إلى المجلس، وأبدى

محاكمتهم. ولما أعلنت حكومة اليمن أن الرابع والعشرين من شهر آب ٩٦ سيكون موعداً لبدء المحاكمة طلبت الولايات المتحدة من الرئيس اليمني إلغاء المحاكمة وإغلاق ملف الحرب الأهلية كما ورد في جريدة الأهرام.

٥- أعلن وزير الدفاع التركي في مؤتمر صحفي في ٩/١١/٢٠١١ أن مفاوضات تجري بين الأردن وتركيا حول اتفاقات تعاون دفاعي، وأن التوقيع على الاتفاقيات سيتم قريباً فور انتهاء المباحثات. وكان قائد سلاح الطيران التركي امتنع تسليله للأردن في مطلع شهر تشرين الثاني الماضي، والتقى الملك حسيناً والأمير حسناً وكبار القادة العسكريين الأردنيين لبحث جوانب الاتفاق، وكان من المفروض أن يوقع هذا الاتفاق قبل شهور لكن التزوعة التي أثارها الاتفاق التركي - الإسرائيلي أجّله. وإذا ما تم التوقيع فسيصبح الاتفاق التركي الإسرائيلي الأردني الركيزة الأولى للمنطقة الشرق الأوسطية لـ

٢٣ من شهر رجب ١٤١٧ هـ.
٠٤/١٢/١٩٩٦ م.

تماماً، ولم يعد هناك أدلة شك في أذهان أشقائنا في المملكة بأن الجمهورية اليمنية كانت في شكل من الأشكال إما متواطئة، وإما تحمل نيات تضرر بأمن المملكة».

٤- يصر الرئيس اليمني علي عبد الله صالح في كل مناسبة على محاكمة قادة الانفصالي ستة عشر الفارين الذين استثنوا من العفو العام. لكن يلاحظ أن إجراءات المحاكمة التي ابتدأت في الرابع والعشرين من شهر آب الماضي تقتصر على تبليغ الفارين بالمثل أمام المحكمة، ولا يعرف بالضبط متى ستبدأ المحكمة في توجيه التهم، وفي إجراء المحاكمة فعلياً. وسبب تلکؤ الحكومة اليمنية أنها تتعرض لضغط من الولايات المتحدة بعدم إجراء المحاكمة. فقد طلبت الولايات المتحدة من الرئيس علي عبد الله صالح لدى انتهاء الحرب وفشل الانفصالي أن يصدر عفواً عاماً عن قادة الانفصالي، وأن يسمح لهم بالعودة إلى اليمن، وأن يعيد لهم الحقوق السياسية. لكن الرئيس اليمني استثنى هؤلاء ستة عشر من المعفو عنهم، وأصر على

٧ صـ تتمة



وفي رواية «ألا نقاتلهم يا رسول الله؟» وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال «دعانا رسول الله ﷺ فبایعناه فقال فيما أخذ علينا أن بایعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسنا ويسنا وأثرة علينا وأن لا ننزع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحدكم من الله فيه برهان» فمفهوم هذا الحديث هو منازعة الأمر أهله إذا وأينا الكفر البواح وأن نابذهم بالسيف ونقاتلهم إذا لم يطبقوا الإسلام. فما دام الحكام يحكمون بالإسلام فلا قتال ولا منابذة ولا منازعة. فإن حكموا بغير الإسلام وجب حبته قتالهم ومنابذتهم ومنازعتهم وبذلك يكون الإسلام قد ضمن القيام بالمسؤوليات العامة ضماناً تاماً حين أوجب نصب الخليفة لرعاية الشؤون بالإسلام وحين أوجب محاسبته على هذه الرعاية لـ

(١) «الوعي»: هذا الوصف لهذا الجيل كان قبل ديع قرون. أما الآن فهناك صحوة إسلامية تحرك العالم الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه، وعادت ثقة الجيل إلى إسلامه بنسبة كبيرة، وصار الغرب يحسب للأمة الإسلامية ألف حساب، وصار يصنهما بالأصولية والإرهاب، ويرى فيها العذر الخطير.

المصارف المركزية وبيوت المال

ودور كل منهما في السياسة المالية للدولة

بقلم: محمد الشامي

مالية). الذين يعمون ويشررون فيها لتحقيق الأرباح من فروق الأسعار ولو أدى ذلك إلى انهيار إحدى تلك العملات.. وقد يقوم المصرف المركزي بوك سعر العملة للسوق العالمية تحدده (تعويض العملة) وهذا غالباً ما يتبع عنه الخفاض سعرها بالنسبة لبقية العملات.

وهو يسعى دوماً لزيادة الاحتياطي الذي عنده من الذهب والسنداط والعملات الأجنبية (تحويلات العملات الأجنبية ومبادلاتها تم غالباً عن طريقه) لاستخدامها بالدرجة الأولى في الحفاظ على سعر العملة وبدرجة ثالثة لتنفيذ سياساته المالية.

وهو مصرف الدولة، يمسك حساباتها، وتصلب فيه وارداتها من ضرائب ورسوم جمركية وأرباح مؤسسات الدولة وعائدات بيع ممتلكات القطاع العام «التخصيص» وغيرها...، ومنه تخرج نفقاتها فهو يمول إدارات الدولة ومشاريعها ويضمن قروضها الخارجية ويفرض الحكومة لمواجهة عجز الخزينة وحالات الطوارئ إما مباشرة أو بشكل غير مباشر عن طريق إصدار سندات الخزينة أو ضمان السنداط التي تصدرها الحكومة.

وكذلك فالمصرف المركزي هو مصرف المصارف، له رئاسة على جميع المصارف في الدولة، وقوابنه تسرى عليها، فهو الذي يعطيها التراخيص، وحدد الحد الأدنى للرأسمال المطلوب منها، ويلزمها بوضع احتياطي الرامي من موجوداتها عنده لضمان حقوق المودعين، ويفرضها أو يؤمن لها السيولة التي تحتاجها لشراء صكوك الدين التي عندها (عقود

المصرف المركزي في الدولة الديمقراطية الأصل فيه أنه خزينة الدولة، ولكن مع غزو تعقد الحياة الاقتصادية في تلك الدول، أصبحت له عدة وظائف وسياسات، تختلف من دولة لأخرى لكنها متقاربة في خطوطها العريضة: فهو مصرف الدولة وله في كثيرون من تلك الدول استقلالية في القيام بمهامه، ويتبع مباشرة رئاسة الدولة أو رئاسة الحكومة، وبالتنسيق معها يساهم في رسم السياسة المالية والاقتصادية للدولة وينفذ جزءاً منها، ووسائله في ذلك تشريعاته وموجوداته. وظائفه متعددة ومتدخلة يمكن إيجادها بطبع علاقته بالعملة الوطنية وبالدولة وببيبة المصارف.

المصرف المركزي هو الذي يصدر العملة المحلية التي يفرض فيها أن يكون حجمها الكلي متعدلاً مع الأصول التي عنده، أي غطاء العملة من الذهب والعملات الأجنبية والسنداط بأنواعها، وأن تكون متناسبة مع حجم الاقتصاد المحلي وضرورات المبادلة المالية. وهو الذي يحافظ على سعر العملة المحلية بالنسبة لبقية العملات، ليس بتحديد سعر للصرف تتم به المبادرات الرسمية مما يتبع سعرين للعملة: رسمي وفعلي وبالتالي تنشأ سوق سوداء داخل البلد، ولكن يقوم بتحديد سعر العملة كهدف له مع هامش محدد لتغير قيمتها، وذلك بالنسبة لمعيار آخر غالباً ما يكون سلة عملات، فإن انخفض أو ارتفع سعر العملة المحلية، يدخل في الأسواق المالية طالباً أو عارضاً لها مما يغير سعرها وفقاً لقوانين العرض والطلب. وتدخله هذا غالباً ما يكون موجهاً تجاه التقلبات في السعر الناتجة عن مضاربات تجار العملات (من أفراد ودول وكل

ما يطلق انكماساً في حجم الكتلة المالية في السوق إن كانت السندات بالعملة المحلية، ويتج بالثالي كساد اقتصادي، مما يقلل من واردات المصرف المركزي (من الضرائب بأنواعها). وعندما يحين موعد السداد تكون موجوداته أقل من مقداره على سداد الدين وفوائده، فاما أن يطرح المزيد من العملة في الأسواق، مما يعني المزيد من التضخم، أو أن يصدر سندات جديدة بفوائد جديدة مما يفاقم حجم المديونية. وأحياناً تستخدم السندات عالية الفائدة لعلاج التضخم بسحب العملة المحلية من السوق مما يقود للكساد، وإعادة تشغيل الاقتصاد بعد الكساد بدون الدخول في التضخم من جديد ليس أمراً سهلاً.

المصارف التجارية في الدول الديمقراطية
تلعب دوراً كبيراً في الحركة الاقتصادية ياقراظها الأموال لأصحاب المشاريع، وهناك نسبة معينة بمقدارها المصرف المركزي - بين القروض وموجودات هذه المصارف تلتزم بها ولا يجوز تجاوزها. فالصرف المركزي حين يرفع للمصارف نسبة الاحتياطي الإلزامي الذي تودعه عنده بمقدارها على الإقراظ وهو يرفعه لسعر الخصم عليها يجريها على رفع أسعار الفائدة الخاصة بها لكيلا تضر في قروضها - فيقلل بذلك من الإقراظ منها ويزيد الإيداع مما يقلل من النشاط الاقتصادي، أو على العكس من ذلك ينخفض نسبة الاحتياطي الإلزامي أو سعر الخصم، مما يزيد من قدرة هذه المصارف على الإقراظ وبأسعار فائدة منخفضة، مما ينشط حركة الاقتصاد. كما أنه قد يلجأ إلى سن قانون يرفع الحد الأدنى من رأس المال المطلوب منها بغية تقليص عدد المصارف العاملة، أو بالعكس وذلك للتأثير على الحركة الاقتصادية. وقد لا تكون هذه هي أهدافه، فلتتمويل نفقات الحكومة وعجز الميزانية قد يلجأ لرفع سعر الخصم أو الاحتياطي الإلزامي بغية زيادة موجوداته،

الإقراظ التي يوقعها المقرض) مقابل خصم نسبة معينة من قيمتها لصالحه، وهو الذي يحدد هذه النسبة وتضاف إلى موجوداته (شكل من أشكال الربا) بالإضافة إلى كونه وسيطاً بين هذه المصارف بسوئي الديون والحقوق التي بينها «المقصصة».

دوره في السياسة المالية والنقدية للدولة:

إصداره للنقد وطرحها في السوق الأصل ليتناسب مع حاجة السوق بحيث يحافظ على استقرار الأسعار المحلية، وازدياد حجم الكتلة النقدية عن حاجة السوق المحلية يؤدي إلى التضخم وارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة العملة، كما هو حاصل في معظم دول العالم خاصة الدول الخاضعة للهيمنة الاقتصادية، حيث يصل التضخم إلى نسب خيالية، ففي السودان تتجاوزت النسبة ٤٠٪ شهرياً في بعض الأوقات، مما يضر بالمستهلكين، خاصة ذوي الدخول المنخفضة والمحدودة والذين إن لحقهم زيادة في الأجور لستكون متاخرة عن ارتفاع الأسعار وأقل من معدل ارتفاعها. وقد يلجأ المصرف المركزي إلى تخفيض قيمة العملة بالنسبة لبقية العملات، وذلك لتشجيع تصدير المنتجات المحلية. وباعتباره خزينة الدولة فهو الذي يموّلها ويسد عجز الميزانية، إما مباشرة بالعملة المحلية (بإصدار نقد جديدة أو الإنفاق من عزونه) مما يدخل البلاد في دورة تضخمية، أو بشكل غير مباشر عن طريق إصدار سندات بالعملة المحلية أو بالدولار (العملة العالمية) وهي أوراق أو صكوك لها آثار محددة وعليها فوائد مقررة، تطرح للبيع في الأسواق المالية يعاد شراؤها بعد مدة محددة بعثتها وبالفائدة التي عليها، وتجمع من خلال هذه السندات الأموال اللازمة للتمويل (وهذا هو شكل المديونية الضخمة للولايات المتحدة) وعند طرحها بأسعار عالية للفائدة يتم جذب الكثير من الأموال لنصب في المصرف المركزي،

أسعار عملات دول العالم منذ التخلّي عن نظامي الذهب والفضة. وانهيار الليرة اللبناني والدينار العراقي والروبل الروسي وخروج بريطانيا وإيطاليا من آلية سعر الصرف الأوروبية عام ١٩٩٣ أمثلة قريبة.. وبالتالي ليس على بيت المال عبء الدفاع عن سعر صرف العملة لأن العالم كله يحافظ له عليه.

وظاهرة التضخم بشكلها المعروف حالياً غير موجودة في الدولة الإسلامية ولا يتصور وجودها إلا في حالة سك النقود المعدنية بقدر من المعدن الثمين أقل مما هو محدد لها شرعاً، وهو غشٌّ وحرام، أو في حالة اللجوء إلى إصدار أوراق نقدية لا تتحمل غطاء ذهبياً بشكل جزئي أو كلي، وهي لا تجوز. فالأسعار في دار الإسلام شبه مستقرة إلا في حالات الأزمات، وهذه لها تدبرها الشرعي.. وبالتالي ليس بيت المال من سياسة نقدية سوى جمع الذهب والفضة لمواجهة غزو حجم المادلات وال الحاجة للعملة، أو لمواجهة السحب غير المتوقع للعملة إلى الخارج كأسلوب ضغط على الدولة الإسلامية (قد يستغل أعداء الإسلام سطحية تفكير الشعوب الإسلامية الحالية ويبعونها أوراقهم النقدية التي ليس لها قيمة ذاتية وإنما هي مجرد أوراق، ويذهبون بما معهم من أوراق نقدية إسلامية ويهربونها إلى خارج البلاد خاصة أن الدولة الإسلامية في أول ثباتها تكون النقمة بها ضعيفة لاحتمال سقوطها أولاً ولأنها أفت ما اعتاد عليه الناس من عملات ورقية إلزامية من جهة ثانية). لذا لعل بيت المال مراقبة الأسواق وتغيرات الأسعار تماماً كالمصارف المركزية لانخفاض الأسعار أو الركود الاقتصادي الواضح قد يكون ناتجاً عن فقد العملة الذهبية مما يتطلب مواجهة ذلك من الدولة ومن بيت المال.

وباعتباره خزينة الدولة فهو يقوم بما تقوم به المصارف المركزية من إمساك حسابات الدولة (النقطة ص ١٧)

وبالتالي قدرته على التمويل. وهو ما فعلته الحكومة الألمانية بعد إعادة توحيد ألمانيا لتمويل إعادة إعمار القسم الشرقي منها، وهذا الإجراء يجب أن يكون وقتياً ومدروساً وإلا مكبّ سوء الحالة الاقتصادية كما هو حاصل في دول العالم الثالث التي تستمع لنصائح صندوق النقد الدولي يرفع أسعار الفائدة فيحدث فيها تراجع اقتصادي عوضاً عن النمو المطلوب.. وقد يكون الهدف تقليص حجم الكتلة المالية للسيطرة على التضخم، مما ميدخل أيضاً في حلقة مفرغة..

بيت المال في الدولة الإسلامية:

وهو الجهة التي تختص بكل ما يرد إلى الدولة الإسلامية أو يخرج منها مما يستحقه المسلمين من مال، أي الأراضي والثروات وصوامع الحبوب وآبار النفط وأنابيب المياه ومصانع السلاح. فهو على هذا كما قال الماوردي في الأحكام السلطانية «عبارة عن الجهة لا المكان».

ورغم اشتراكه مع المصرف المركزي في أن كليهما خزينة الدولة إلا أنهما مختلفان كثيراً، وذلك لاختلاف الأساس الذي يقوم كلّاً منهما عليه، ووجهة النظر في الحياة التي يبني كلّاً منهما عليها. وهو غير معرض لكثير من المزالق والمشاكل التي تعاني منها المصارف المركزية والدول الرأسمالية بشكل عام، بسبب اجرائها على الخلق ورفضها تحكمه في شؤونها.

فالعملة المصونة غطاؤها ثابت من الذهب والفضة، وبالتالي قيمتها ثابتة نسبياً بالنسبة لبقية العملات والسلع العالمية، لأن الذهب والفضة قيمتهما ذاتية وانخفاض سعرهما يدفع كل الناس في العالم كله للشراء، مما يعيد رفع السعر. وارتفاع السعر دافع للبيع إذ إن الاستثمار بالذهب والفضة مربح على المدى القصير لكنه فاضل على المدى الطويل، خاصة الذهب، وبالتالي تكون تغيرات قيمة العملة بالنسبة للدول العالم بعيدة عن التقلبات العنيفة التي تشهدتها

النصر لحامل الدعوة

الناس ينصرفون هؤلاء الأنبياء والمرسلين، والأدلة على هذين الأمرين كثيرة نذكر منها للدلالة على الحالة الأولى قوله تعالى في سورة الأنبياء: «ونوحًا إذ نادى من قبل فاستجينا له فنجيناه وأهله من الكرب العظيم» ونصرناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا إنهم كانوا قوماً سوءً فأغرتهم أجهزهن» قوله سبحانه في سورة العنكبوت على لسان لوط: «قال رب انصرني على القوم المفسدين» قوله جل جلاله في سورة يوسف: «حتى إذا استيأس المرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصراً فتحجّي من شاء ولا يرد بأمساك عن القوم المجرمين»، وللدلالة على الحالة الثانية نذكر منها قوله تعالى في سورة الأنفال: «إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آتوا ونصروا أولئك بعضهم أولئك بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم يبنكم وبينهم ميشاق والله بما تعملون بصير»، قوله سبحانه في سورة الأعراف: «... فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه وابعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون» قوله جل جلاله في سورة آل عمران: «وإذا أخذ الله ميشاق النبيين لما آتياكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتضئنن...»، ففي الآيات الأولى جاءت نسبة النصر إلى الله سبحانه، وفي الآيات الثانية جاءت النسبة إلى الناس.

وكما ينصر الله الأنبياء والمرسل فإنه كذلك ينصر المؤمنين بهؤلاء الأنبياء والمرسل الذين يطعون الله سبحانه وينصرونه، يعني أن من آمن بشرع الأنبياء والتزم أحکامها وأطاع أوامرها واجتب نواهيها فليأن نصر الله يتنزل

قلنا من قبل إن حامل الدعوة يعمل عمل الأنبياء إلا ما استثنينا، وقلنا إن الأنبياء هم القدرة والأسوة في أصل الدين والعقيدة، وهذا القول ينسحب على موضوع نصر الله سبحانه لأنبيائه ورسله، فكما أن الله سبحانه ينصر الأنبياء والمرسلين، فإنه جل جلاله ينصر حلة الدعوة كذلك، أما كيف ينصر الله الأنبياء والرسل ومتي يكون النصر، فهذا ما يحتاج إلى استعراض الآيات المتعلقة بهذا الموضوع.

باستعراض قصص الأنبياء والمرسلين في القرآن نجد أن نصر الله لهم له ثلاثة أوجه: إما نصر النبي نفسه على قومه ومعارضيه ومعانديه، وإما نصر الدعوة أو الفكرة التي حلّها النبي والرسول، وإما نصر النبي ونصر الدعوة معاً.

ففي الله نوح، وفي الله هرود، وفي الله صالح، وفي الله شعيب، وفي الله لوط قد نصرهم الله على أقوامهم بأن أهلك أقوامهم ودمّرهم بأعمال شديدة من العذاب والتدمر، وهذا النصر هو الوجه الأول، أي هو نصر النبي نفسه على قومه. وفي الله يونس وفي الله موسى قد نصر الله فكرتهما ودعويهما، فلأنه قوم يونس، وأمن بنو إسرائيل، وهذا النصر هو الوجه الثاني. وفي الله محمد قد نصره الله على أعدائه من قريشين وبهود وسائر العرب في الجزيرة ومن حولهم، ونصر الله فكرته ودعويه ودينه فلأن العرب وغير العرب بدین الإسلام، وهذا النصر هو الوجه الثالث.

فالله سبحانه إما أن ينصر نفسه، وإما أن ينصر شريعة نبيه، وإما أن ينصر النبي وشرعيته معاً، وهذه مسألة واضحة لا تحتاج إلى إيراد الآيات الكثيرة الدالة عليها.

وهذا النصر للأنبياء والمرسلين إما أن ينسب إلى رب العالمين، وإما أن ينسب إلى فئة من

وامتناع ما سواها، ولعلم أن النصر من عند الله ينزله على المؤمنين إن هم نصروه بالطاعة والالتزام والتقييد بعيداً عن اتباع الهوى والتشريعات العقلية.

وحيث أن النصر بيد الله وحده، وأنه من عند الله وحده لقوله تعالى في سورة آل عمران: «وما جعله الله إلا بشري لكم ولنطعن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم» ولقوله سبحانه في سورة البقرة: «... حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله إلا إن نصر الله قريب»، ولقوله جل جلاله في سورة النصر: «إذا جاء نصر الله والفتح»، وحيث أن النصر لا يأتي من دون أمر الله لقوله تعالى في سورة الملك: «أَمْنَ هَذَا الَّذِي هُوَ جَنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرْرٍ» ولقوله سبحانه في سورة الكهف: «وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فَتَّةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِراً» ولقوله جل جلاله في سورة القصص: «فَخَسَفْنَا بِهِ رِبْدَارَهُ الْأَرْضِ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فَتَّةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُتَصْرِفِينَ»، ولقوله عز وجل في سورة البقرة: «أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لِهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ»، نقول حيث أن النصر بيد الله وحده، وأن النصر لا يأتي من دون أمر الله، فهل يملك المسلمون أسباب هذا النصر، أم يملكون شرطه فحسب؟ وبعبارة أخرى: هل يستطيع المسلمون إزالة النصر متى شاءوا وكيف شاءوا بأن يأتوا بأسباب هذا النصر، أم أن الأمر غير ذلك، فلا يملك المسلمون تقدير وقت نزوله، ولا كيفية هذا النزول مهما فعلوا ومهما حاولوا، وإنما يمكنهم فحسب تحقيق الشرط الواجبة واللازمة عليهم حتى يكرمهم بنصره في الوقت والكيفية اللذين يقدرونها هو سبحانه؟

عليه هو الآخر، وبمعنى ثان فإن حامل الدعوة - وهو موضع البحث هنا - هو الآخر منصور ينزل عليه نصر الله سبحانه، قال تعالى في سورة غافر: «إِنَّا لَنَصَرْنَا رَسُولَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُولُونَ الْأَشْهَادَ» وقال سبحانه في سورة محمد: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيَبْتَلِ أَقْدَامَكُمْ»، فترت سبحانه نصره للمؤمنين على نصرتهم إيه، أي على التزامهم أحکام الدين، كما يفعل حامل الدعوة، لأنه في القمة من حيث الالتزام والطاعة.

خلص مما سبق إلى أن الله سبحانه ينصر أنبياءه ورسله عليهم السلام إما مباشرة كما نصر نوحًا وهودًا وصالحًا وشعيبًا ولوطًا، وإما بتسيير آخرين لنصرتهم كما حصل مع رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام، إذ سخر الله له أهل المدينة لنصرته فسموا الأنصار، وإن الله سبحانه ينصر الأنبياء أنفسهم كما نصر نوحًا وهودًا وصالحًا وشعيبًا ولوطًا، أو ينصر شرائعهم كما نصر شريعة موسى وشريعة عيسى، أو ينصر النبي وشريعته معاً كما نصر رسولنا عليه، وإن الله جلت قدرته قد ينصر أنبياءه ورسله في حياتهم كحال معظم الأنبياء والرسل، وقد ينصرهم بعد وفاتهم كما حصل مع عيسى عليه السلام، فقد التصرت شريعته بعد أن رفعه الله إليه، وكذلك الحال مع حلة الدعوة، فربما نصرهم الله مباشرة، وربما نصرهم بتسيير آخرين لنصرتهم، وربما نصرهم في حياتهم، وربما نصر دعوتهم بعد موت الرؤاد منهم، وهكذا، ولا يصح القول أو الادعاء بالتصارع لزوال النصر على حلة الدعوة بواحدة بالذات من هذه الأحوال، ونفي ما سواها، لا يصح هذا القول وهذا الادعاء ولا يجوز، لأن تخصيص نصر حلة الدعوة بأي منها تخصيص دون خصص، وهو تشريع عقلي وليس تشريعاً شرعياً، فالبحدار حامل الدعوة من مخالفة هذا الحكم الشرعي، والأخذ بالهوى في اختيار حالة معينة دون غيرها

النصر للبaita بالبيئة الشرعية، أو البيئة الكونية على ادعائه. إن قوله تعالى في سورة محمد: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَصْرُوْلَ اللَّهَ يَصْرُوكُمْ وَيُبَثِّتُ أَقْدَامَكُمْ» ليس دليلاً على دعوى تلك الأسباب، ثم إن الرسول الكريم ﷺ لو كان بذلك أسباباً لإزالة النصر لأنزله في معركة أحد لشدة حاجته إليه، ولأنزله في معركة الخندق عندما ضيق عليه الحصار فنزل المؤمنون وظروا بالله الظنون، يقول تعالى في سورة الأحزاب: «إِذْ جَاءَكُمْ مِّنْ فُرْقَاتِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلِ مَنْ كُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَّفَتِ الْقُلُوبُ الْخَاجِرُ وَتَظَنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَ هَالَّكَ ابْطَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَزَلَّلَوْا زَلَّا شَدِيدًا»، ولو لا أن الله سبحانه قد أرسل على الأحزاب الريح وقدف في قلوبهم الرعب ففروا لا يلوون على شيء لما ملك المسلمين من أمرهم شيئاً، فالحق الذي لا مراء فيه، والصواب الذي لا ينبغي العدول عنه هو أن النصر قضاء، وأنه بيد الله وحده تماماً كالرزق والأعمار وتزول الغيث. وقضاء الله بالنصر للمؤمنين لا يقضيه الله كيما الفق، وحاشا لله أن يكون كذلك، وإنما اشترط رب العزة على المؤمنين كي ينزل نصره عليهم أن يتصروه بمعنى أن يتزموا أحکام دينه ويطيعوه في كل ما أمر، فإن حقق المسلمون هذا الشرط الذي شرطه الله عليهم أنزل نصره عليهم، وإلا خذلهم الله وحجب نصره عنهم ولم يعد في مقدورهم نوال النصر لا بأنفسهم ولا بنصرة آخرين لهم، قال تعالى في سورة آل عمران: «إِن يَنْصُرَكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالَبٌ لَّكُمْ وَإِن يَنْهَاكُمْ فَمِنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرَكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَسْتَرُ كُلَّ الْمُؤْمِنِينَ».

وإذن فإن المسلمين حتى ينزل الله نصره عليهم يجب عليهم أن يحققوا الشرط اللازم لنزول هذا النصر، فإن تحقيق الشرط تحقق وعد الله بالنصر، وإن تخلف الشرط خذلهم الله ولم ينصرهم، وعلى هذا يجب حل قوله تعالى في سورة محمد: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَصْرُوْلَ اللَّهَ يَصْرُوكُمْ

إن المدقق في آيات الله المتعلقة بالنصر يستربط منها أن النصر كالرزيق هو قضاء، وأن النصر كامر الرزق ييد الله وحده، وأن قضاء الله ييد الله وليس بيد الناس حتى ولو كانوا أحياء ورسلاً، فكما أن الرزق قضاء، وكما أن الأعمار قضاء، وكما أن نزول الغيث قضاء، وكذلك نزول النصر قضاء، والقضاء بيد الله وحده وليس بيد أحد من خلقه، فكما أن الإنسان لا يملك تحديد رزقه وقتاً وكمية، ولا يملك تقدير عمره طولاً وقصراً، ولا يملك إزالة الغيث وقتاً وكمية، وكذلك النصر لا يملك أحد إزالته توقتاً ومقداراً، وإنما كل ذلك قضاء، وحيث أن النصر قضاء كسائر ما قضى ويقضى الله فإن أحداً لا يملك أسبابه التي تتوجه فلا يختلف، ولو كان النصر في مقدور أحد صنعه بالإيمان بأسبابه التي تتوجه فلا يختلف، لصنعه الألباء والرمل، ولأنزلوه فور حاجتهم إليه، وما دام الألباء والرمل لا يملكون أسباب النصر فإن من مواعهم من المؤمنين لا يملكونه قطعاً، قال تعالى في سورة القمر: «لَدُعَا رَبَّهُ أَنِي مغلوب فانتصر»، فهو كان النصر في مقدور النبي الله نوح يأتي به متى شاء لما قال ما قال، وقال سبحانه في سورة البقرة: «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا جَنَّةً وَلَا يَأْتُكُمْ مِّثْلُ الَّذِينَ خَلُوْلَاهُ مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزَلَّلُوا حَسِيْلَهُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَنْ نَصَرَ اللَّهُ أَلَا إِنْ نَصَرَ اللَّهُ قَرِيبٌ» فهو كان النصر في مقدور رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مقدور صاحبه لما قالوا ما قالوا، وقال جل جلاله في سورة يوسف: «حَتَّى إِذَا اسْتَأْسَرَ الرَّمْلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا جَاءُهُمْ نَصْرٌ مِّنْ نَّشَاءٍ وَلَا يَرِدُ بِأَنْتُمْ عَنِ الْقَوْمِ الْجَحْرِمِينَ» فهو كان صنع النصر مقدوراً عليه من قبل الرمل لما يشوا ولما ظنوا أنه كذبوا دون أن يتمكنوا من فعل أي شيء، إذ اليأس المكذب لا يصنع نصراً، وهذا جاء القول - جاءهم نصراً - فمن أدعى أنه يملك أسباب

رجونا الله سبحانه أن يكرمنا بنصره، سواء في إقامة الخلافة أو في خوض المارك، ولعلم حلة الدعوة أن اعتبار النصر قضاء وأن له شروطاً لنزوله، وليس هو مسيباً عن سبب أو أسباب يجعلهم أكثر نشاطاً وأعلى همة، وأشد تماسكاً بالواجبات وتركاً للمحظورات، لأنها عندما تدرك أن نصر الله ليس بأيدينا، وإنما هو بيد الله وحده يعطيه لمن يحقق الشروط كل الشروط، فإن ذلك يجعلنا شديدي الخشية من التقصير المفضي إلى حجب النصر، سواء كان التقصير في العبادات والطاعات، أو كان في اتباع الطرق والوسائل والأساليب الصحيحة المفضية إلى بلوغ الغاية، فكل ذلك تقصير، وكل ذلك بحول دون تحقيق الشروط التي يجب توفرها قبل نزول النصر.

وكمثال على الحالة الأولى - أي التقصير في العبادات والطاعات - قوله تعالى في سورة التوبه: «لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حبسن إذ أبغضتكم كفرتكم فلم تف عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبّت ثم ولهم مدربين» فالاغترار بالكثرة المؤدي إلى الظن بأنها تجلب النصر مخالفة شرعية ومعصية تتنافى مع الطاعة والعبادة وأن النصر بيد الله يعطيه من ينصره حق وصدق، وهذه المخالفة والمعصية غالباً ما عليه بعض حلة الدعوة من الظن بأن ما يملكونه من منهاج سليم وتنظيم محكم وأفكار بالغة الصحة كفيلة بنفسه بإيصافهم إلى الحكم دون اعتبار النصر هبة من الله سبحانه يهبه لمن يتتكل عليه ويرجو النصر منه، فمن قال من حلة الدعوة إنهم قد ملكوا أسباب النصر، وإنهم هم الذين يصنعون النصر، فقد خالف وعصى وحق للنصر أن يتأخر عنه، تماماً كما تأخر النصر عن جيش صحابة رسول الله ﷺ لأنهم أغروا بكثرتهم وحسبوهاكافية لتحقيق النصر.

الله ينصركم ويثبت أقدامكم» فإن الله سبحانه حتى ينصرنا قد اشترط علينا أن ننصره، فإن نصرناه ننصرنا، وإن لم ننصره خذلنا وحجب نصره عنا، وذلك أن حرف الله إن الله حرف شرط كما هو معلوم لغة، فقوله: (إن تنصروا الله) معناه بشرط عليكم أن تنصروا الله، هذا هو معنى الآية ولا يصح تحميلها معانٍ لا تحتملها.

وكما قلنا فإن نصرنا لله سبحانه تعني تقييدنا بأوامره ونواهيه والتزامنا بطاعته والاجتهد في الطاعة، فإن نحن نفذنا أوامره كلها ومن الأوامر الإعداد بقدر الامتناع نصرنا الله، وإن قصرنا في تنفيذه شيء منها لا ينصرنا سبحانه، وهكذا جميع العوامل التي يجب توفرها قبل النصر كلها شروط للنصر ليست أسباباً له.

فعلى حلة الدعوة إنهم أرادوا نزول النصر عليهم من عند الله أن يتحققوا الشروط الازمة لنزول النصر، ولا يتهاونون في شيء منها وإلا فلا نصر، فالنصر له شروط يجب توفرها إن أريد إزالته، وبدونها لا يتحقق نزول النصر، وتترافق الشروط بالتقيد بالإسلام عقيدة وأحكاماً، والعمل بما يرضي الله، أي القيام بنصرة الله، ثم يأتي بعد ذلك أو يأتي ضمن ذلك الإعداد الصحيح للمعركة، أو الاجتهد بقدر الوضع من قبل حلة الدعوة في حلهم للدعوة، وصحة هذا الاجتهد، ولا يكفي الجيش الإسلامي القيام بالواجبات الشرعية دون أن يقوم بشكل صحيح وبقدر الطاقة بالواجبات العسكرية في المuros، كما لا يكفي حلة الدعوة أن يخلصوا العمل لله ويقيدوا بالأوامر والتواهي الشرعية دون أن يقوموا بشكل صحيح بحمل الدعوة كما حلها رسول الله ﷺ، فالعبادة لا تكفي، والإخلاص لله لا يكفي، واحتساب المحرمات لا يكفي، بل لا بد منها وفوقها من توفر حسن العمل، واتباع الرسائل والأساليب المؤدية إلى بلوغ الغاية، لأن كل ذلك من الشروط الواجب توفرها إن نحن

الدعوة في تفزيذ أوامر المسؤولين والقيام بالواجبات المطلوبة منهم من حيث ترتيب الأعمال ووضع الوسائل والأساليب المؤدية إلى قبول الناس لما يحملونه إليهم من أفكار وأراء وأحكام، فكل تقصير في تفزيذ مثل هذه الأوامر والتعليمات والواجبات التي يتطلبها حل الدعوة إلى الناس، يعتبر مماثلاً لما حصل من قبل بعض الرّماة في معركة أحد مما أدى إلى حجب النصر.

لحتى يكرمنا الله بنصره، ويعجل لنا نصره، لا بد من توفير الشروط الازمة لهذا النصر سواء منها ما يتعلق بالعبادات والطاعات الشرعية، وما يتعلق بالواجبات والتعليمات والأوامر الصادرة عن المسؤولين، ولا يقل أثر إدراهمها عن أثر الأخرى، فحتى ينصرنا الله لا بد من أن ننصره، ولا ننصره إلا بالقيام بالعملين معًا

وكمثال على الحالة الثانية - أي التقصير في اتباع الطرق والوسائل والأساليب الصحيحة الفضية إلى بلوغ الغاية - قوله سبحانه في سورة آل عمران: «ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم يا ذئنه حتى إذا فشلت وتساءزتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكם ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليتبليكم ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين» فمخالفته بعض الرّماة في معركة أحد أمر رسول الله ﷺ في الثبات على رأس الجبل وعدم مغادرته مهما كانت الأسباب ونرورهم جمع الفتائم اعتبر تقصيرًا وعصبية في اتباع الطرق والوسائل والأساليب المؤدية إلى بلوغ الغاية حجبت عن المسلمين النصر، وهذا التقصير الذي حجب النصر يعاتل تقصير بعض حلة

تنمية ص ١٢

وتمويل نفقاتها بدون اللجوء إلى إصدار السندات لأنها صكوك يدخل فيها الربا الحرام شرعاً، وموارد الدولة الإسلامية كافية في الأحوال الطبيعية لتفعيل نفقاتها وزيادة.

ومصارف في الدولة الإسلامية ملك للدولة وفروع له، لأن ربح المصارف بشكل عام معظمها من الربا فلا تترك ملكيتها للأفراد. وتقوم باقراض الرعية الأموال الازمة لتمويل المشاريع الاقتصادية وتجري المعاملات المصرفية من حوالات وأمانات وتسهيل أمور الاستيراد والتصدير لها يمكن أن يجعلها رصيدها الخاص وتجرى بينها «المقاصلة» ويحولها عند الضرورة لأنها غير راجحة بالفهم التجاري... وبالتألي فأنه الشاط الاقتصادي للأفراد غير مقيدة كما هي الحال في النظام الرأسمالي، فهم يعملون ويدعون وينجحون دوغاً تشويش لأن حب التملك وزيادة الملك فطرية في الإنسان، ولو كان لابن آدم واديان من ذهب لا ينفع لها ثالثاً. فتشجع النمو الاقتصادي لا وجود له في الدولة الإسلامية لأنه موجود خلقة، أما ما تنادي به الدول الرأسمالية فهو في واقعه تخفيف للقيود على النشاط الاقتصادي التي فرضتها تلك الدول.

وبيت المال يساهم في تمويل سياسات الدولة وإدارة أملاكها واستثمارها وتنمية أمواها، وهذه وإن كانت ليست القصد الرئيس له لكنها ضرورية لكيلا تبقى منفعة معطلة في دار الإسلام. فقصده ليس الربح ولا ينبغي أن يكون الربح، وسياسة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأمور المالية تشير إلى ذلك.. وأمين بيت المال - يقابلها حاكم المصرف المركزي - من صفاته القوة والورع والأمانة، وبها يستطيع حفظ أموال المسلمين. فهذا سيدنا أبو عبيدة عامر بن الجراح أمين الأمة وأمين بيت المال، عندما بوبع أبو بكر بالخلافة لم يقدر له إلا دراهم معدودة وكسوة الصيف وكسوة الشتاء ونصف شاة في اليوم له وأهله، فلما اشت肯ى الخليفة!! زادها فجعلوها شاة في اليوم حفاظاً على أموال المسلمين. نسأل الله عودة الإسلام كاملاً إلى حياتنا

أصدره عضو القيادة القطرية للحزب الموالي للعراق السيد شوفي ملاسي أمس أن سلطات الأمن السودانية اعتقلت عضو القيادة القطرية عثمان ادريس اسوراس، ومحمد ضياء واسحق ابراهيم والبيجاني حسين الأعضاء في الحزب □

قرفساً خانقة على الجزائر

في ٩٧/١٣٠ قال وزير الخارجية الفرنسي هوفيفيه در شاريت أمام جنة الشؤون الخارجية في الجمعية الوطنية الفرنسية إن السلطات الجزائرية حاولت جر باريس إلى تقديم دعم لها لا ترغب فرنسا فيه.

وجاء كلامه دو شاريت في تقرير نشره جنة الشؤون الخارجية التي دعوه إلى شرح الوضع فيالجزائر.

وأوضح أن الجزائر تعطي الانطباع بأن المشاكل تراكم فيها معتبراً أن الوضع على الصعيد الأمني هو بشكل خاص مقلق وأن عدد قتلى رجال الأمن يراوح بين ١٥٠ و ٢٥٠ عنصراً أسبوعياً □

اميركا والجولان

وزير خارجية أميركا السابق جيمس بيكر وفي مقابلة له مع مجلة «الومضة» (٩٦/١٢/٢٣) قال: «إن السلام لن يتحقق أبداً إلا إذا أعادت إسرائيل كل شبر من الجولان» وكان عبد الحليم خدام، نائب الرئيس السوري، صرح بأن أميركا لا توافق على أن تبقى إسرائيل في الجولان.

«الوعي»: حرص أميركا على إخراج إسرائيل من كل شبر من الجولان ليس من أجل إعادتها إلى

خوف روسيا من لفغانستان

في ٩٧/١٣٠ حذر القائد السابق للقوات السوفياتية في لفغانستان الجنرال بوريشن غروف من «انهيار» في القوات المسلحة الروسية وذكر أن روسيا «قد تلقى دقيقة حداد» على عدد من أسلحتها وأشار إلى خطورة التطورات الأخيرة في لفغانستان.

وتتابع أن ما يجري حالياً في لفغانستان ينطوي على مخاطر لروسيا ولكنه حذر من «العودة إلى الطرف». وأشار إلى أن عدداً من السادة التقليدين في روسيا الفرع تقديم دعم عسكري ثوري للجنرال عبد الرحيم دوسم الدزي يسيطر على المناطق الشمالية ولذا يعتبر عتابة «درع» يقى آمسيا الوسطى من زحف «طالبان». وضد على أن روسيا يبغي أن تجاور جميع الكتل المتنازعة على السلطة في لفغانستان بما فيها «طالبان» ومن لم تحدد الجهات التي يبغي أن تدعمها وأساليب الدعم انطلاقاً من المصالح الروسية لروسيا.

وأشار ختاماً إلى أن الهجوم الأخير على غرب «سانانة» أثار قلقاً بالغاً في عواصم آسيا الوسطى، وذكر أن طشقند ودوشانبه غارمان حالياً ضغوطاً على موسكو لدعم دوست وأحد شاه مسعود وأضاف أن على موسكو أن «تفكر كيف وبأي وسيلة تقدم هذا الدعم» □

اعتقال البعث العراقي في الخرطوم

في ٩٧/١٣٠ أكد حزب البعث العربي الاشتراكي في السودان اعتقال أربعة من قياديه في الخرطوم أخيراً. وأوضح بيان

هل يتوتو عميلة للأمير كان؟

في ٩٧/٢٠٢ بث للفزيون هيئة الإذاعة البريطانية (بي. بي. سي) شريط وثائقياً أحدث ضجة في الأوساط السياسية والإعلامية. واتهم القائمون على إعداد الشريط بينظير بوتو بأنها سمعت لوالد زوجها حكيم زرداري بتصدير صفقة رز تسبت في خسارة للجزئية العامة قدرها ٤١ مليون دولار. ومضى الشريط الذي شاهده ملايين في باكستان والدول المجاورة، أن تدخل زوج رئيس الوزراء السابقة أصف على زرداري في صفقات عامة الحق خسارة قدرها مائة مليون دولار أميركي بالجزئية. واستندت هيئة الإذاعة البريطانية إلى «وثائق» حصلت عليها، وخلصت إلى القول إن زرداري جمع ملعاً قدره مليون ونصف مليون دولار.

في الوقت نفسه نشرت صحيفة «صنداي تايمز» البريطانية أمس أن الحكومة الحالية أعدت «صفقة» مستقرها على بوتو، تهاجر بموجبها إلى بريطانيا لقاء التخلص عن محكمتها بتهمة الفساد تماشياً لأندلاع اضطرابات.

ونقلت الصحيفة عن مصادر رسمية في إسلام آباد، أن من شروط هذه الصفقة أيضاً أن تتعهد بوتو اعتزال العمل السياسي. في المقابل، تعهد الحكومة بعدم توجيه أي تهمة بالفساد ضدها أو ضد زوجها لتحاشي وقوع أعمال عنف بين أنصارها والمعارضين في حال جررت محكمتها.

وستعرض «الصفقة» على رئيس الوزراء السابقة بعد الهزيمة الموقعة عليها □

إليريقيا من تقديم مسلحة ومعدات وإمدادات لقوات التمردين بقيادة جون فرنق، واتهم موسيفي «الحكومة السودانية بالسعى إلى إجبار المسيحيين السود على اعتناق الإسلام والتحدث باللغة العربية» [٢]

أحداث عنيفة في أندونيسيا

في يوم الخميس ٩٧/٠١/٣٠ حصلت حوادث عنف في محطة العاصمة جاكارتا ثم امتدت في اليوم الثاني إلى باندونغ. وكالة الأنباء الرسمية «انتارا» نسبت إلى قائد القوات المسلحة أن «طرفًا ثالثًا» يدير هذه الاضطرابات. ولم يتبين من هو هذا الطرف. أما الوزير المكلف الشؤون السياسية والأمن فقد حذر من «إمكان وقوع حوادث جديدة» يمكن أن يثيرها «الذين لا يريدون أن تجري الانتخابات العامة (في أيام الميل) بهدوء». وتقول أن المسلمين هاجروا معابدة للنصاري وللبوذيين وأحرقوها. ويقول بعض المخلّلين السياسيين بأن السبب هو التفاوت الاقتصادي ودكتاتورية الحكم. وقالوا: إن عملاً يطالعون بتحسين ظروفهم المعيشية قاماً بساحرائق مصنع للنسيج في باندونغ. وإن مواجهات وقعت بين بائعي متجلرين وقوات الأمن.

«الوعي»: من طبيعة الجماهير أنها لا تتحرك إلا إذا حركت. ولذلك لا بد من وجود طرف محرك. والأرجح أن رأس النظام هو المحرك. وقد يكون الفرض هو كسب وذ المسلمين وتحطيم شعبية الحزب المعارض الذي تفوذه أئمة سوكارنو والذي يزيده النصارى [٣]

التحقيقات كشفت أن «عبدة الشيطان» اعتادوا الالقاء بفتیات وشباب إسرائيليين في سيناء وذلك لممارسة طقوس الجماعة.

وقيل ذلك صدرت إسرائيل المخدرات إلى مصر، وصدرت العلامة الجنسية، وصدرت مواد سرية تستبيت بمحالات هستيرية وإغراء في مدارس البنات في مصر أوجدت أنواعاً من السموم. هذه بعض حسنات الصلح مع اليهود، والمعنى أعظم [٤]

تشيلر والمخدرات

في الأسبوع الثالث من شهر كانون الثاني ٩٧ أصدر قاضي المانيا الهايمًا لوزيرة الخارجية التركية تشيلر، أنها تساعد جماعات متورطة في تهريب المخدرات. وفي ٩٧/٠١/٢٦ أتهم نائب وزير الداخلية البريطاني بعض أعضاء الحكومة التركية وشرطتها بأنهم ضالعون في تهريب المخدرات إلى بريطانيا. وتشيلر متهمة بالفساد منذ كانت رئيسة للحكومة، وحاول أريكان إسقاط التهمة عنها مقابل مشاركتها له في الحكومة. ولكن البريان التركي ما زال ينظر في مسألة هذه الاتهامات [٥]

رئيس أو غندا والسودان

نشرت صحيفة «فايشن شال تايمز» البريطانية في ٩٧/٠١/٢٧ مقابلة مع موسيفي رئيس أوغندا دعا فيها منظمة الوحدة الإفريقية إلى إعلان الحرب الدائرة في جنوب السودان «حرباً من أجل التحرر من الاستعمار» كي تتمكن دول

سوريا بل من أجل أن تأخذها هي. أميركا تنزل في الجولان بمحة الفصل بين سوريا وإسرائيل، ولكن غرضها الحقيقي هو أن تأخذ من الجولان قاعدة عسكرية تسيطر منها على سوريا ولبنان وفلسطين والأردن [٦]

مكاتب (F.B.I) في مصر

بناءً على الوسائل المفخخة المرسلة من الإسكندرية (حسب طوابع البريد إلى أميركا وإنجلترا) كشف السفير الأميركي في القاهرة عن وجود مكاتب للمخابرات الأمريكية الاتحادية (F.B.I) في مصر. وفوجئ مجلس الشعب المصري بذلك، لأنه لا يوجد الفاق أمني بين أميركا ومصر، ولأن مثل هذا الأمر يفترض أن يعلم به مجلس الشعب. وظهر للنواب أن أميركا تعتبر أرض مصر مباحة [٧]

جماعة عبدة الشيطان.

في ٩٧/٠١/٢٦ أصدر المحامي العام لنهاية أمن الدولة العليا في مصر قراراً باعتقال ٣٠ شخصاً من أعضاء جماعة «عبدة الشيطان». وهم يوزعون صوراً يزعمون أنها للشيطان، ويزعمون أن رئيسهم بكلم الشيطان. ومن طقوسهم موسيفي «هارد روك»، ربليسون الملابس السوداء، وبساطون الخمور، والمخدرات، والجنس. وبمارسون الجنس بشكل جماعي بعد أن يدخلوا القسطنط والقرآن ويلطخوا وجوههم بدمانها. ويرقصون على الموسيقى إلى أن يفقدوا الوعي لم يذاؤن بتعاطي المخدرات.

من أين جاءت هذه التقليعة؟ ذكرت مصادر مطلعة أن

الغيب وعلم الغيب

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى: «قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَانٌ اللَّهُ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلِكٌ لِّلَّهِ إِنِّي أَتَبْعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ» [الأనعام ٥٠].

وقال تعالى: «وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْكَنْتُهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْئَى السَّوءِ» [الأعراف ١٨٨].

وقال تعالى: «عِلْمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ» [الجن ٢٦-٢٧].

وقال تعالى: «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ» [النَّمَاء ٦٥].

وقال تعالى: «لَلَّمَّا قُضِيَ عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْ سَاقَةَ صَلَوةٍ فَلَمَّا خَرَجُتِ الْجِنُّ أَنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبَثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ» [إِسْرَاءً ١٤].

فكريًا هو فسق مخالف للعقيدة الإسلامية. فهناك من يذهب إلى (البصرة والبراجة) لمعرفة أحوال الغائبين، أو لمعرفة الأمراض وشفائها، أو لمعرفة السارق وأين أخفى المسروقات. هذا الصنف رغم أنه يتصرف بالاختطاط الفكري، لكن فسقه أخف من فسق كالصنف الأول، لأن هذا الصنف لا يسأل عن أمور المستقبل بل عن أمور حاصلة، ويتوهمون أن من يسألونه يستطيع تخمين الجن، ويتوهمون أن الجن لا تخفي عليهم خافية. مع أنها رأينا قبل قليل أن الجن تخفي عليهم أكثر الأمور التي تخفي على الإنسان، فالله سبحانه يقول: «فَلَمَّا خَرَجْتِ الْجِنُّ أَنَّ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبَثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ».

وأما معرفة الأمور التي تحصل في المستقبل بناءً على سفن الكون فليست من باب علم الغيب، بل هي من باب علم هذه السنن التي أودعها الله في الكون والتي لا تختلف. فمعرفة أن الأحياء يموتون، وأن الشمس تشرق غداً، وأن القمر يخسوف في ليلة كذا... الخ كل ذلك ليس من علم الغيب.

وكذلك معرفة النتائج التي تحصل في المستقبل بناءً على المقدمات والأسباب التي تهيا، معرفة هذه النتائج ليست من علم الغيب، بل هي من باب علم سنن الكون أيضاً، لأن حصول المسبب عن السبب هو من السنن التي أودعها الله في مخلوقاته.

ولا بد من التمييز بين العلم والظن. فالعلم هو المعرفة اليقينية التي لا يتحققها أدنى خطأ. أما المعرفة غير اليقينية التي فيها احتمال الخطأ، ولو كان هذا الاحتمال ضعيفاً، فإنها ليست من العلم، بل هي ظن. والإنسان الذي يعرف ماذا سيفعل غداً بناءً على برنامج محدد ومتافق عليه، فبيان معرفته هذه ليست علمًا، لأنها قد تحصل أمور غير متوقعة وتغير البرنامج، فهذه معرفة ظنية ليست يقينية.

وبذلك تكون معرفة الغيب اليقينية، أي علم الغيب، عند الله وحده، وعند من يعطيه الله شيئاً من ذلك [].

قال في «لسان العرب»: (والغيب: كل ما غاب عنك). فامور المستقبل من الغيب. وأمور الماضي والحاضر بالنسبة لمن لا يستطيع الاطلاع عليها هي من الغيب، ولكنها ليست من الغيب بالنسبة لمن يستطيع أن يطلع عليها.

وإذا انعدمنا النظر في الآية (٤) من سورة سبأ المكتوب: أعلاه نرى أن الله سبحانه أطلق اسم (الغيب) على أمر حاضر قريب ولكنه غير معلوم لمن يعيدهم الأمر، ثم صار معلوماً لهم بعد مدة (حوالي سنة). سيدنا سليمان عليه السلام كان ميناً ومستندًا على عصاه (مسانته)، والجن يقربه يروننه ويظلونه حيًّا يراقب أعمالهم. فهذا الواقع كان من الغيب بالنسبة للجن طيلة مدة جهلهم به. وحين انكشف لهم لم يعد غيًّا بالنسبة لهم.

هذا هو معنى الغيب. أما علم الغيب فهو عند الله وحده «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ». ولا يستطيع أحد أن يعلم شيئاً من الغيب إلا إذا أطلعه الله سبحانه عليه. والأيات المرقومة أعلاه قطعية الدلالة في هذا المعنى. فلا الملائكة تعلم الغيب، ولا الأنبياء تعلم الغيب، ولا الجن تعلم الغيب، ولا الشياطين تعلم الغيب، ولا النجمون يعلمون الغيب، ولا أحد يعلم الغيب إلا الله سبحانه وتعالى.

محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو أفضل خلق الله ولم يكن يعلم الغيب، فالله أسره أن يقول: «قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَانٌ اللَّهُ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ» وأسره أن يقول: «وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْكَنْتُهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْئَى السَّوءِ» ولكن الله أعطى محمدًا [] شيئاً من آباء الغيب كما أعطى غيره من الأنبياء والملائكة، فالله سبحانه أسره يقول: «عِلْمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ» وكلمة (رسول) هنا تشمل رسول الملائكة كما تشمل رسول الإنس.

ولا بد من التبيه إلى ما يقع فيه العامة من ضلالات. هناك من يصدق بمسألة البراج، أو مسألة حساب الجمل، ويستخدمها لمعرفة مستقبله وحظه. وهذا فوق كونه المخططاً

العقيد القذافي... والعقيد فاطمة؟؟؟

بقلم: معالي عبد الحميد حمودة

بالرهبة الثورية، هذه الرهبة التي يتم الترويج لها في ليبيا بالعنف والإجبار والإرغام.

وقد كان كاتب هذه السطور لا يصدق تماماً مسألة الرهبة الثورية، إلا أنه في بعض اللقاءات مع بعض الفتيات الليبيات وبعض الليبيين على هامش المسابقة العلمية التي نظمتها جامعة ناصر العالمية بطرابلس (من ٢٣/٧ إلى ٣١/٩٩٦) سمعنا العجب العجاب، وتعزفنا على مسامة مروعة تعيشها الجماهيرية العربية الليبية.

الرهبة الثورية

رغم أنه ليس هناك رهبة في الإسلام، إلا أن الحاكم الليبي خرج على الناس في عام ١٩٨١ بحركة الراهبات الثوريات (التي تمثل الجناح النسائي لحركة اللجان الثورية) حيث أنشأ العقيد القذافي هذه الحركة في ذلك العام، وبدأ صدام من نوع جديد مع المجتمع الليبي، حيث خثبتت العائلات الليبية على بناتها من هذه الحركة التي تعتمد على الفوضى الأخلاقية ولا تعرف الإسلام أو القيم.

وكالعادة فإن الحاكم الليبي دائمًا يبرر ويفلسف تصرفاته الفريدة، فقد قدم ما يسمى بحركة الراهبات الثوريات على أنها صورة من صور النضال لتحرير فلسطين والقدس وكل الأراضي العربية المحتلة، وهكذا يرى الأخ العقيد أن الراهبات الثوريات الحصولات على رتب عسكرية رفيعة، وامتيازات مالية خرافية، والمرتديات أزياء عسكرية موهنة، والمسلحات بمدافع رشاشة، وخزائن لطلقات الرصاص، ومسدسات صغيرة تتدلى من وراء ظهورهن، هذا كله يراه العقيد القذافي صورة من صور تحرير فلسطين والجلolan واستعادة المسجد الأقصى! والراهبة الثورية - كما يريد العقيد - تقترب عن الزواج احتجاجاً على أن الرجل العربي قد انهزم، وأنها تهب نفسها للثورة وحراسة العقيد القذافي، وتحقق الراهبة الثورية عن الزواج والإنجاب ومسؤوليات تكوين الأسرة.

لا يختلف إثنان، عاقلان فاهمان، على أن الفوضى التي تعيشها الجماهيرية الليبية، إنما هي فوضى مقصودة لضرب كل شيء يتعلق بالإسلام، فالحاكم الليبي المريع على السلطة هناك، يخرج علينا كل فورة زمية بـ«القلبيعة» أو يتصرف بعد تماماً عن المسؤولية والالتزام.

والتأمل في تصريحات العقيد القذافي يجد أنه يتصرف دون أن ينافسه أحد، ودعك بالطبع من هذه الأشياء المسماة بالمؤقرات الشعبية العامة، واللجان الشعبية، واللجان الثورية، واللجان المسلحة وغير ذلك، فالمعروف أن الحاكم الليبي لا ينافسه أحد ولا يعارضه أحد، وهو يفعل كل ما يريد، ومن هنا فإننا في البداية نطرح على الشباب المسلم أن يعيد حساباته ويدرس ويحلل مواقف العقيد القذافي، فالرجل خلاف ما يقول يعمل ضد الإسلام منذ أن قام بانقلاب سبتمبر ١٩٦٩ وحتى ساعة كتابة هذه السطور.

ونعرف اليوم - والاعتراف بالحق فضيلة - أننا خدعاً خدعة كبيرة في توجهات هذا الرجل، الذي اتضح أنه يعادى الإسلام معاداة شديدة، وأنه يرفع شعارات القصد منها في النهاية تفريح المجتمع الليبي من الإسلام.

وحتى لا نخرج عن الموضوع، فلا يظنن القارئ الكريم أن عنوان هذه المقالة من باب السخرية، بل العنوان حقيقي وستعرف عليه تماماً من خلال هذه المقالة، فالمعروف أن العقيد الليبي هو الحاكم الوحيد في العالم الذي تسلى عذارى حراسته، وهو يلعب لعبة مكشولة يأن تتولى الفتيات الليبيات حراسته، إذ أنه يحاول تحسين صورته خارج ليبيا، ويدعى أنه يمسك بحقوق المرأة الليبية وأنه يحرص على حقوق الإنسان في العالم.

والحقيقة أننا لا يشغلنا شيء بالنسبة لأن تشمل الفتيات حراسة العقيد القذافي، فقد كان من قبل هناك فتيات ونساء جن من بعض الدول الإفريقية حراسته، ولكن الذي يشغلنا هذه الفضيحة المسماة

م عمر القذافي... لاحظ أيها القارئ النسبة والمقارنة في هذا الحديث.

السماح بالإجهاض

نشرت مجلة روزاليوسف الفاخرة في العدد رقم ٢٥٤٧ بتاريخ ١٩٩٦/٦/٣ تحقيقاً عن الفتيات العداري اللاتي يقمن بحراسة العقيد القذافي، وقد تضمن التحقيق واقعة خطيرة تمثل في أنه قبل أن ينتهي عام ١٩٨٢ أصدر وزير الصحة الليبي قراراً بالسماح للأطباء بإجراء عمليات الإجهاض في المستشفيات الليبية العامة، وقد ربط الشعب الليبي بين هذا القرار الخطير وبين برنامجه الرهيب للثوريات والتدريب العسكري الذي فرض على الفتيات الليبيات مما يعرضهن لاحتمالات حوادث الاغتصاب والاعتداء الجنسي.

ونقول، بعد أن ذكرت الجملة هذه الواقعة الخطيرة، إن قرار وزير الصحة الليبي لا يمكن أن يصدر، بالطبع، إلا بعد موافقة العقيد القذافي الذي يتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياة الجماهير الليبية، حتى لو أدى الأمر ببرنامجه الهزلي الفاضح المسمى بالرهبة الثورية، إلى حلوث المغرفات جنسية وفمامد لا أخلاقية كثيرة بين الفتيات الليبيات الطاهرات.

ونحن نسأل: لماذا السماح بالإجهاض في الجماهيرية الليبية؟! ولماذا السماح بالإجهاض داخل المستشفيات الليبية المملوكة للدولة؟! أليس صدور هذا القرار دليلاً خطيراً على الفساد والاعتداءات الجنسية والاغتصاب وغير ذلك؟؟؟

إن كاتب هذه المسطور مع حكایات مرعبة عما حدث لبعض الفتيات الليبيات من الاغتراب في الرهبة الثورية، وإن المأساة تكتمل فصوتها عندما نسمع من فتيات في عمر الزهور، أن التضحية بالروح (والجسد) من أجل الرعيم والثورة أمر تفرضه الرهبة الثورية؟؟؟

(يلذهب الكتاب الأخضر إلى الجحيم) هذه العبارة ليست من عندنا، بل قالوها هو العقيد القذافي نفسه، وكم تمنى جميعاً فعلاً أن يذهب هذا الكتاب الأخضر اللعين إلى الجحيم هو والشورة نفسها، وأن يترك القذافي مرفقاً، وتعود ليبيا إلى

هذا اللغو الساقط دفع بعض العائلات الليبية لرفض لكره الراهبات الثوريات، إلا أن الحاكم الليبي أصر على دعوة الفتيات للاتصال بالكلبات العسكرية والمعاهد المتخصصة وهاجم أولياء الأمور الذين هم في نظر العقيد القذافي خونة يعملون ضد الثورة وحركات التحرر في العالم التي يقودها العقيد القذافي، كما يزعم ويدعى.

وهناك قسم الرهبة الثورية الذي تردد في الرهبة الثورية والذي يوضح أن الرهبة تهب نفسها للشورة وغاياتها التاريكية وتكتن عن الزواج، حتى تعود الرجولة العربية لاستعادة فلسطين والجلolan والقدس والمسجد الأقصى.

وقد تحرك بعض العلماء في طرابلس وبتفاري وأعلنوا أنه لا رهبة في الإسلام، وجن جنون العقيد، فماذا فعل الأخ العقيد الذي خدعنا سنوات طوالاً بأنه يعمل من أجل الإسلام، بل إنه يرأس اليوم - في طرابلس - ما يسمى بالقيادة الإسلامية الشعية العالمية؟؟؟ وصف العقيد القذافي القول: لا رهبة في الإسلام بأن هذا القول بدعة!! وليت القذافي توقف عند هذا الحد باعتباره لا يفهم أمور دينه، كما أنه يرفض السنة النبوية الشريفة، على أصحابها الصلاة والسلام، لكنه تطرق إلى القرآن الكريم وتناول قوله تعالى: «ورهبانه ابتدعوا ما كتبناها عليهم إلا ابتداء رضوان الله فيما رأغبوا حق رعايتها» وحاول أن يفسر القول القرآني الكريم حسب هراء وخيالاته وأوهامه المريضة، وزعم أن الطureau للرهبة شيء عظيم شرط أن ترعى حق رعايتها؟؟؟

وإذا كنا أمام عقيد لا يعرف من الدين الإسلامي أي شيء، إلا أن المأساة تكتمل حينما يقوم هذا العقيد بالزعم أنه أصبح لقيها من فقهاء هذا العصر الأغبر.

والغريب أن ما سمعناه في الجماهيرية عن الرهبة الثورية، يجعلنا نشعر بحجم المأساة التي تعيشها بعض الفتيات الليبيات البائسات بحق، فهن يعتقدن أنهن على قدم المساواة مع الرهبة الرومانية التي أرقفت حياتها على النار المقدسة، والراهبة المسيحية التي أوقفت حياتها على السيد المسيح، والراهبة الليبية التي خدعوها أنها أوقفت حياتها على الأخ العقيد

مسبقة، لا ينافسه أحد ولا يستطيع أن ينافسه، ولا يعارضه أحد ولا يعطي الفرصة لأي مخلوق أن ينافسه أو يعاد له.

تذكرة أيها القارئ الكريم «الكونكبة المميزة» من
الراهبات التوريات في طرابلس وبغازي والجبل
الأخضر: تذكرة العقید. (كبيرة الراهبات
التوريات التي لا تفارق الأخ العقید لحظة واحدة)
وع. بنت جلود، وهـ. بنت عامر، ومن. الفلاح،
وفـ. المقرز، وعـ. القذافية، وفـ. بنت سالم، ومنـ.
البريكى، وغيرهن.

تذكر أيها القارى الكريم هذا العقیدة الليبية
الذى لا يفعل أي شيء للإسلام، وتذكر أنه - وكما
شرحنا في مقالة سابقة - يرفض الاعتراف بالسنة
النبوية الشريفة، ويهاجم علماء الإسلام الأجلاء،
وبيتهم الإخوان المسلمين بالإرهاب، ويرفض التاريخ
بالتاريخ المجري، ويعتمد الكتاب الأخضر «لوق
كل كتاب»، ويعنى نهج التقىط مصطفى كمال
الشهير بأتاتورك الذي أسقط الخلافة الإسلامية في
تركيا، ويحاول أن يخرج علينا العقیدة القذافي بما
يسمى (الإسلام التوري)، وإحلال الفكر الإلحادي
داخلاً لليبيا وغير ذلك.

يقول للأخ العقيد:

إنك شخصياً لم تفعل أي شيء للقضية الفلسطينية ولا للأراضي العربية المحتلة، وإن ما يسمى بالرهبة التورية ينطبق عليكم شخصياً، فهل يأمرك ترى تقبل به على نفسك، أم أنا في القريب سوف نسمع عن نظام الرهبة التورية للمرجحات في الجماهيرية العربية الليبية الشعيبة الاشتراكية العظمى؟؟ إننا نعود ونكرر: إننا مع الشعب الليبي في نضاله ضد مؤامرات الولايات المتحدة والخلف الصليبي الغربي، وإننا مع الشعب الليبي ضد الحظر المفروض عليه، وإننا مع الشعب الليبي ضد كل المؤامرات التي تحاك ضده، ولكننا لا نستطيع أن نقف مع الشعب الليبي وهو يؤكد حاكمه العقيد القذافي بعيث هذا العبث، ثم يزعم بعد ذلك أنه يعمل من أجل الإسلام. والحمد لله على نعمة الإسلام وكفى بها نعمة []

سابق عهدهما، ويبيّن هذا الظلم وهذا التلاعب بالإسلام من حياة الشعب الليبي.

عندما بدأ قصيدة الرهابات الفوريات تتفاعل، لم تحمل الفتىيات اللبييات هذه المهزلة فرثون الكلية العسكرية، إلا أن العقيد القذافي أمر بإعادة الفتىيات، وثار وصرخ وهدد وتوعّد بأنه إذا أرادت الفتىيات إغلاق الكلية فسوف يتم إغلاقها، ولتدبر الثورة الليبية والكتاب الأخضر إلى الجحيم.

وأسلوب «مظاهرات جمال عبد الناصر» خرجت مظاهرات نسائية ضخمة تهتف لبقاء الرهبة واستمرار التدريب العسكري للفتاة الليبية، ووصل الأمر في عام ١٩٨٤ أن التحتمت الراهبات الثوريات الرائدات مقر بعض المدارس في طرابلس لتجيد الفتيات بالقوة، ووقع الصدام بين بعض الفتيات الليبيات والراهبات الثوريات من جهة، ومن جهة أخرى اشتعل الصدام بين أولياء الأمور والراهبات الثوريات من جهة أخرى، وعرف الجميع في الجماهيرية العربية الليبية أن اللجان الثورية الليبية (وهي أصل من أصول الفساد المتعدد في بنية المجتمع الليبي) تسعى إلى فرض الرهبة على الفتيات بالقوة والإرغام والاجبار.

وعندما وقع العدوان الأمريكي المحمي على الجماهيرية العربية الليبية في عام 1986، قمنا جميعاً بإدانة هذا العدوان المحمي الفادر، إلا أن العقيد القذافي استغل هذا المجنون وظل يرغى ويعيد ويكرر أن الرهبة الثورية كانت ضرورية ولازمة للأمن القومي الليبي.

اللبيات الجامعيات، أفادت بأنها دخلت حركة الراهبات الثوريات، وقد أشارت إلى أشياء لا تستطيع الكتابة عنها، وأنها تحججت بظروف صحية مما دفعها، مع بعض الأسباب الأخرى، إلى الاستقالة من هذه الحركة وإنها «بعت بشرفها وكيانها وأخلاقها من هذه الحركة».

هذه هي الرهبة الثورية، وهذا هو الحاكم الليبي العقيد القذافي، الذي يدير ليبيا في ديكاتورية غير

نظرة في مفهوم الفقر والغنى في الإسلام

السلام «إنما الصدقة عن غنى»... هو أن الفقر الذي لم يشبع حاجاته الأساسية لا يجوز أن يتصدق بما هو ضروري له لسد حاجاته الأساسية لأن الصدقة إنما تكون عن ظهر غنى أي عن استغناء عن الناس في إشباع الحاجات الأساسية. أما الذي لديه مال يزيد عن حاجته الأساسية... فيندب لهذا أن يفضل الفقراء على نفسه، أي يؤثر الفقراء على نفسه، ولو كان في حاجة إلى ماله ليشبع حاجاته الكمالية) ونقل ابن حجر عن الإمام القرطبي قوله (معنى الغنى في هذا الحديث حصول ماندفعة به الحاجة الضرورية...).

أما ما اشتهر في المسيرة وصححه الرمذاني من أن أبا بكر رضي الله عنه قد تبرع بكل ماله فقال له رسول الله ﷺ ما أبقيت لأهلك؟ فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقد قال الإمام الطيري وغيره في الجمع بين الحدبين: (قال الجمهور: من تصدق به الله كله في صحة بيته وعقله حيث لا دين عليه وكان صبوراً على الإضافة ولا عيال له أو له عيال يصرون أيضاً فهو جائز).

ثانياً: غنى يعني أخذ الصدقة، أي من ملك دونه جاز له أخذ الصدقة وهو الفقير، وقد عُرف الفقير في (النظام الاقتصادي في الإسلام) كما يلي: (الفقراء هم الذين يملكون أموالاً ولكن ثقاتهم أكثر مما يملكون) وجاء تعريف الغنى في كتاب (الأموال في دولة الخلافة) للشيخ عبد القديم زلوم مفصلاً إذ جاء ص ٩٢ (من ملك حسين درهماً فضة أي ٤٨,٧٥ غراماً فضة أو عدلها ذهبًا فاضلة عن مأكله وملبسه ومسكه، ونفقة أهله وولده وخادمه اعتير غنياً، ولا يجوز له أن يأخذ من الصدقة) وقال العلامة ابن قدامة في المغني ج ٧ ص ٣١٤ (فالفقير الذي لا يقدر على كسب ما يقع موقعاً من كفايته ولا له من

لم يترك الإسلام صاحب المال مطلق التصرف في ماله بل حدد له كيفية التصرف في حياته وبعد مماته، فإذا أراد زيادة ماله وتنميته بين له أحكام التجارة والزراعة والصناعة وأحكام الإجارة والشركة والبيع والاستصناع وغير ذلك وإذا أراد إنفاق ماله على وجه الصلة والنفقة حدد له ذلك أيضاً سواء أكان ذلك صلة كالمهدي واهبة أو كان نفقة كإنفاقه على نفسه وعلى من تجب عليه نفقتهم، ولم يكشف الإسلام بذلك بل فصل في حكم هذه الصلة والنفقة إباحة وندبأ ووجوباً سواء للمنافق أو للمتفق عليه حين بين حال الغنى وحال الفقر وحكم النفقة منها وفما، وما حاول في هذا المقال بيان معنى الفقر والغنى ومعالجة الإسلام للفقر.

وقد ورد الغنى والفقير في الشرع بأكثر من معنى وذلك من حيث التصرف وفق الحال. قال ابن قدامة في المغني ج ٧ ص ٣١٢ (المعنى مختلف فمهما غنى يوجب الصدقة وغنى يمنع أخذها وغنى يمنع المسألة).

أولاً: غنى يحيى دفع الصدقة، وهو أن يملك الإنسان ما يفضل عن حاجاته الأساسية له ولعياله، فالإسلام منع الفرد أن يهب أو يهدى أو يصدق إلا فيما يبقى له ولعياله غنى قال رسول الله ﷺ: «خır الصدقة ما كان عن ظهر غنى» رواه البخاري في باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، قال ابن حجر العسقلاني في الفتح ج ٣ ص ٢٤٩ (كانه أراد الإمام البخاري تفسير الحديث المذكور بأن شرط المتصدق أن لا يكون محتاجاً لنفسه أو من تلزم منه نفقة، ويتحقق بالتصدق سائر التبرعات) وجاء في الطبعة الجديدة من كتاب (النظام الاقتصادي في الإسلام) للشيخ تقى الدين الشبهانى ص ٢٠٠ (والمراد من النهي عن الصدقة في قوله عليه

أهله ومن تجب عليه نفقتهم أي فاضلاً عن حاجاتهم الأساسية والكمالية لملئهم فهو غني لأنه تطلب منه الصدقة. وهذا ذاته أساس لبقية التكاليف المالية من دفع ضريبة أو مشاركة في دفع ديه أو غير ذلك. أما من ملك مالاً غير رزقاني يسد حاجاته ويكتفي فهو غني أيضاً ولا تحل له الزكاة من باب التعريف الثاني للغنى، وهكذا كل من يدفع الزكاة غني وليس كل من لا يدفع الزكاة فقيراً، وكل من يأخذ الزكاة فقير، وليس كل من لا يأخذ الزكاة غنياً.

إذا فمقياس اعتبار الغنى واحد، فنفقة الإنسان على نفسه وعلى غيره تكون بالمعروف، أي بالمعارف عليه، وذلك لأن الشرع أوجب على الإنسان نفقة زوجته بالمعروف، قال الله تعالى: «وَعَلَى الْمُولُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسوْتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» فتكون نفقة على نفسه أيضاً بالمعروف وليس الكفاية فحسب، قال عليه الصلاة والسلام هند امرأة أبي سفيان: «خذلي ما يكفيك ولذلك بالمعروف» رواه البخاري وأحد. فهو عليه السلام لم يقل: «ما يكفيك» بل زاد: «بالمعروف» أي ما يكفيها ولدها بالنسبة إلى حاليها وأمثالها، فلا يقدر غناه - الذي لا بد من توفره حتى تجب عليه التكاليف المالية الشرعية - بما يكفي حاجته الأساسية بل وما يكفي حاجاته الأخرى التي يعرف بين الناس أنها من حاجاته أيضاً. وذلك لا يقدر بقدار ثابت بل يترك للشخص مستوى المعيشة الذي يعيش عليه، فالغنى الذي يجب عليه ما يجب على المسلمين من التكاليف المالية هو الذي ملك ما يفضل عن إشباع حاجاته بالمعروف لا حاجاته الأساسية فحسب.

وقد عالج الإسلام الفقر علاجاً شافياً، فقد أوجب العمل على الفرد حتى يوفر المال الكافي له ولعائله لسد حاجاته الأساسية، فإذا وفرها كان بها، وإن عجز جعل الشرع إعانته على

الأجر أو من المال الدائم ما يقع موقعًا من كفایته ولا له حسون درهماً أو قيمتها من الذهب).

إذاً من ملك دون هذا الحد المذكور لم يعتبر غنياً، أي اعتبر فقيراً يجوز لهأخذ الصدقة كما يجوز له السؤال، وذلك لما روى عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «ما من أحد يسأل مسألة وهو عنها غني إلا جاءت يوم القيمة كدرحاً أو خدوشاً أو حروشاً في وجهه، قيل يا رسول الله وما غناه أو يغنه، قال حسون درهماً أو حسابها من الذهب» رواه الحمسة، وهذا الحديث يفسر قول الرسول عليه الصلاة والسلام: «لا تحل الصدقة لغنى ولا لذي مرة سويّ».

وقد ذهب أصحاب الرأي إلى أن الغنى الموجب للزكاة هو المانع من أخذها لقول النبي عليه الصلاة والسلام لعاذ: «فَاعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْرَضَ عَلَيْهِمْ صَدْقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تَؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ وَتَرَدُ عَلَى فَقَرَائِهِمْ» رواه البخاري عن ابن عباس فجعل عليه السلام الأغنياء من تجب عليهم الزكاة، فيدل ذلك على أن من تجب عليه غنى ومن لا تجب عليه ليس يعني أي فقير، والرأي الصحيح أن الغنى المانع من الزكاة غير الموجب لها ودليل ذلك حديث ابن مسعود وهو أخص من حديث معاذ فيجب تقادمه، فحديث معاذ دل على الغنى الموجب وحديث ابن مسعود دل على الغنى المانع فلا تعارض بينهما فيجب الجمجم بينهما.

ثالثاً: غنى يوجب الصدقة، جاء في كتاب (النظام الاقتصادي في الإسلام) ص: ٢١٦ (ويعتبر الشخص في غناه إذا كان من تطلب منه الصدقة... ويقول الفقهاء: والغنى هو ما يقوم بقوت المرء وأهله على الشيع من قوت مثله ويكتسبونه كذلك وسكناهم ويمثل حاله من مركب وزي) فمن ملك ثواباً من مال زكاتي فاضلاً عن ديونه وما كله ومسكنه وقوته وقوت

أصبح لهم أمرٌ جائع فقد برئت منهم ذمة الله
تبارك وتعالى» رواه أحد.

ولم يكفي الإسلام بذلك بل جعل للدولة حق الحمي، إذ ها أن تحمي ما تراه مناسباً من أموال الملكية العامة، وأن تحمل ريعه لصالح جهة من الجهات التي أوجب الله تعالى عليها رعاية شرذونها ومنهم الفقراء والمساكين، هذا إضافة إلى أن الإسلام قد أوجب تداول المال بين جميع المراد الرعية، ومنع حصر تداوله بين فئة من الناس فلقال الله تعالى: «كُي لا يكُون دُولَة بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنْكُمْ» أي كي لا ي التداول بين الأغنياء فقط. والدُّولَة في اللغة اسم للشيء الذي ي التداوله القوم، وهي اسم لما ي التداول من المال. فيكون معنى الآية: كي لا يكون الفيء، واقعاً بيد الأغنياء فقط ودولته بينهم، فعلى الدولة أن تعمل، إذاً، على إيجاد التوازن الاقتصادي في المجتمع ياعطائهم من أموالها التي تقللها أو من أموال الملكية العامة لمن قصرت به أمواله حتى تكفيه وحتى توجد بهذه الكفاية الإشباع الكامل لجميع الحاجات الأساسية لجميع المراد المجتمع فرداً فرداً، والإشباع الحاجات الكمالية أيضاً، بالمعروف، قدر الإمكان. وهذا هو شرع الإسلام الذي يطبقه خليفة المسلمين. ونسأل الله أن يوفق المسلمين لإقامة دولة الخلافة عما قريب، وأن يجعل بالخليفة الذي يخوض المال حسناً كما ورد في الحديث الشريف: ... عن أبي سعيد الخدري قال: قلت والله ما يأتي علينا أمير إلا وهو شر من الماضي، ولا عام إلا وهو شر من الماضي. قال: لو لا شيء سمعته من رسول الله ﷺ لقلت مثل ما يقول، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أمرانكم أميراً يخشى المال شيئاً، ولا يهدئه عذراً، ياتيه الرجل فيسألة، ليقول: عذراً، فينسلط الرجل ثوبه، فيخفى فيه» وبسط رسول الله ﷺ ملحقة غليظة كانت عليه بمكتبي صنيع الرجل، ثم جمع إليه أكتالها قال: فيأخذة ثم يطلق» رواه مسلم وأحد واللطف لأحد

غيره فرضاً حتى يتوفى له ما يشبع هذه الحاجات الأساسية. وقد فصل الفقهاء أحكام النفقه هذه على الأقارب أوسع تفصيل، فإن لم يكن له أقارب من أرجح الله عليهم نفقه قريبهم انتقلت نفقته على بيت المال في باب الزكاة قال الله تعالى: «إِنَّ الصَّدَقَاتِ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ» فإن لم يقف قسم الزكاة من بيت المال في سد حاجات الفقراء والمساكين كان واجهاً على الدولة أن تنفق عليهم من أبواب أخرى من بيت المال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ تَرَكَ مَالاً لِلْوَرَثَةِ وَمَنْ تَرَكَ كُلَّاً لِلْبَلِّيْنَا» رواه مسلم. والكلُّ الضعيف الذي لا ولد له ولا والد، ذلك أن الشرع قد جعل للدولة سلطة جبائية أموال دائمة حتى تقوم بما أوجبه الله عليها وذلك كالمخارج والجزية، وكذلك جعل الملكية العامة تحت إدارة تولاها هي حين منع الأفراد أن يتخلوها ومنع الدولة أن تخلوهم أصلاً من أصولها. وهذه الملكية العامة من برواب وحديده وخاص وغيرها أموال لا بد من استغلالها وإنفاقها وتنميتها ليس للقضاء على الفقر فحسب بل لتحقيق التقدم الاقتصادي والازدهار للأمة أجمع، لأن هذه الأموال هي أموال الأمة والدولة تتولاها لتنميتها وإدارتها، وهكذا إذا قامت الدولة بتعريف الأموال ونهضت بأعباء رعاية الشرذون، وقام كل فرد بكسب المال والمعي إلى الرزق فقد توفرت الشرارة التي تكفي لإشباع الحاجات الأساسية إشباعاً كلها لكل فرد لا بجموع الأفراد فحسب ...

أما إن لم يوجد في بيت المال مال، سواء في قسم الزكاة أو الأقسام الأخرى، فيجب على الدولة أن تفرض ضريبة على أموال الأغنياء وتحصلها لتتفق على الفقراء والمساكين منها فإن خشيت حدوث ضرر استثنى ثم جمعت، لأن كفاية الفقراء والمساكين واجب على الأمة أيضاً، قال عليه الصلاة والسلام: «أيما أهل عرصه

سياسة الاحتواء

بقلم سعيد عبد الرحيم

روما من ناحية دولية قائمًا على الأسس الاستراتيجية والتكتيكية. فهي قد عمدت إلى تكريس سياسة التعايش السلمي بينها وبين روما من ناحية دولية، وأخذت من المسرح الدولي جسراً لتضليل روما وأوروبا والعالم ولضرب الشيوعية في جحرها، فكانت الحرب الباردة الجديدة تتصل بالجبهة الداخلية للاتحاد السوفيatici ولا تتعلق بالناحية الدولية، وكانت سياسة التعايش السلمي تتصل بالناحية الدولية ولا تتعلق بالمسرح الداخلي للاتحاد السوفيatici.

إن السياسات التي تبع لإيجاد المصالح وتكرис الأهداف لا تفصل عن الأخطار الخدقة بها، لذلك كان من الخصم على الدول السير في السياسات المترابطة وغير المفصلة. وتحللت سياسة الاحتواء عن غيرها من السياسات في كونها تعاجل الأخطار غير المبدئية، بخلاف غيرها من السياسات فهي تنفذ أو ترسم لإيجاد المصالح والأهداف.

والدول لا تعيش منعزلة عن بعضها، فالاتصال والتدخل والتواافق والتعارض في المصالح والأهداف أمر حتمي، وهذا بدوره يحتم على الدول السير في السياسات المشابكة والشاملة، وهذا هو الواقع المحسوس للدول الكبير أو المستقلة، فهي لا تسير بسياسات منفصلة، وهي وإن كانت تيزن سياسة معينة في وقت ما بسبب المصلحة أو الطرف، إلا أن هذا البروز هو أمر مؤقت، وهو لا يعني عدم السير بالسياسات الأخرى، وإنما يعني السير بها ببطء أو الوقوف للحظة ثم تستأنف السير بالسياسات الأخرى.

وسياسة الاحتواء على المستوى الدولي والإقليمي ومنه الخلقي يسير بها الغرب دون قيد أو شرط كسائر السياسات التي يرسمها أو

سياسة الاحتواء: هي أفكار عامة ترسم لمواجهة الأخطار الخدقة بالمصالح والأهداف والسيطرة عليها.

ومع سياسة الاحتواء قديمة قدم وجود الجماعات والمجتمعات والدول، وهي ليست سياسة مبتدعة، والإبداع فيها يكمن في محوري هذه السياسة، وبظهور في آثارها وأبعادها، من حيث الفكر المبدع الذي يعالج الأخطار، والعمل المبدع في تفريد هذا الفكر، والوسائل والأهداف المتعددة، لهذا الإبداع يؤدي إلى درء الأخطار وتبديدها، بل والعمل ما أمكن على جعلها خادمة أو غير معيبة في إيجاد المصالح وتحقيق الغايات، وذلك كسياسة أمريكا في احتواء الخطير الشيوعي على الجبهة الداخلية للاتحاد السوفيatici إبان الحرب الباردة الجديدة التي أشعلتها أمريكا بعد منتصف السبعينيات والتي انتهت بتفكك الاتحاد السوفيatici وتخرّج الشيوعية على المسرح الداخلي للاتحاد السوفيatici.

ومع سياسة الاحتواء ترسم وتتبع في جميع الأوقات والأجراء، وقت السلم ووقت الحرب، وفي أجواء الحرب الباردة، وفي أجواء الوفاق، كسائر السياسات التي ترسم أو تنفذ، نحو: سياسة المواجهة أو التمييع أو التجميد أو الاستعمار أو الجمود والعظماء أو الهدم والتخريب أو الدعوة والقتال.

لأمريكا حين عزمت على احتواء الخطير الشيوعي في عقر داره، وقطعت أشواطاً في الحرب الباردة الجديدة، استمرت في سياسة التعايش السلمي مع روما على المسرح الدولي لتعزيز المصالح والأهداف التي تم الاتفاق عليها على المستوى الدولي في عام ١٩٦١، ولكي يبقى الصراع على المصالح والأهداف بينها وبين

على ميزان القوى في أوروبا. وهذه الفكرة قame على أساس تجريد ألمانيا من قدراتها الصناعية والعسكرية بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، بحيث لا تعود من جديد دولة كبيرة، وقوة تشكل خطراً على ميزان القوى في أوروبا، ويتم تنفيذ هذه الفكرة من خلال أسلوب التعاون مع روسيا، ولما خلفه ترومان في الرئاسة، قام بإجراء تعديلات على الفكرة دون أن يتخلص عن الغاية الحيوية، كما تخلص عن أسلوب التعاون مع روسيا، فقام بالعمل على بناء ألمانيا الغربية حسب فكرة مارشال في بناء الاقتصاد الأوروبي ومنه الألماني، أي: بناء الصناعة الألمانية على أساس اقتصادي تجاري لا حربي، وأدخل الشركات الأمريكية إلى ألمانيا، فيكون بذلك قد ضرب ألمانيا ضربة موجعة، لن تعيدها دولة كبيرة، ما دام أن أساس الصناعة تنموي وتجاري لا حربي، فهو لم يتخلص عن المصلحة والغاية الحيوية لدرء الخطر الألماني، وإنما قام بإجراء تعديلات شكلية على فكرة روزفلت، من أجل نجاح هذه المكررة في تحقيق الغاية، ويكون بهذا قد قام باحتواء أخطار الرغبة الألمانية في القوة، وعمد على تعزيز خوف الروس من الألمان للضغط عليهم، ليسهم هذا الضغط في نجاح سياسة احتواء الخطر الشيوعي المبدئي من ناحية دولية على المدى البعيد.

٣. فكرة مثالين في احتواء الخطر الإسرائيلي الألماني المتوقع على روسيا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، الخطر الذي يمس مصلحة وغاية حيوية لا مبدئية لروسيا، وقامت فكرة على أساس تجريد ألمانيا من قدراتها الصناعية والعسكرية، من خلال التعاون الإجرائي لا المبدئي مع دول الغرب. أما بالنسبة للدول شرق أوروبا فإن مصلحته فيها

بنفذهما، معتمداً على قاعدة مكيفيلي، لذلك فهو يعلمون بأي لون، ويلبس أي ثوب بغية تحقيق ما يريد، وبعبارة أخرى، فهو يسر في سياسة الاحتواء لمعالجة كافة الأخطار الحقيقة والمحتملة، المبدئية وغير المبدئية، ويسلك أي سبيل للوصول إلى ما يريد.

إن الإسلام يحصر سياسة الاحتواء في معالجة الأخطار غير المبدئية، أما الأخطار التي تمس المبدأ، ف تعالج حسب الأوامر والتواهي الشرعية، فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين علم بأن خير تفاوض مع قريش في عقد حلف بينهما لحماية المدينة والقضاء على محمد عليه السلام، وسحق الإسلام، قام بعهادنة قريش وعقد معها صلح الحديبية، لم قام بسحق خير. سياسة المبدئية سياسة مبدئية يجب الالتزام بها، أما الخطط والأساليب والوسائل التي تستخدم لتنفيذ هذه السياسة، فإنها تكون متعلقة بسياسة الاحتواء أو بغيرها من السياسات التي ترسم.

وأفكار سياسة الاحتواء التي ترسم هي أفكار عامة تتصل بالإستراتيجيات بشقيها: العلاجية التي تعالج الأخطار الواقعية، والوقائية والتي تعالج الأخطار المتوقعة، وهي الأخطار التي لا بد من تقديرها قبل وقوعها، أما الأخطار المفاجئة فإنها تعالج كالأخطار الحادثة، لأنها أمر مفاجئ، ولا يتطرق لأي سياسي منها أو تسيي من الذكاء والعقربة والحس المرهف أن يدركها أو يشعر بها.

ومن النماذج على أفكار سياسة الاحتواء:

١. فكرة آيزنهاور في الخمسينيات ملء الفراغ السياسي والعسكري والإستراتيجي لاحتواء الشرق الأوسط من الخطر الشيوعي، وللسبيطه على الشرق الأوسط واستعماره.
٢. فكرة روزفلت رئيس الولايات المتحدة في احتواء الخطر الإسرائيلي الألماني المتوقع

لقوم باسزداد مسعمراتها في أمريكا، فهب مونرو في عام ١٨٢٣ وقال: «إن الولايات المتحدة الأمريكية لا تسمع لأية دولة أوروبية للتدخل في شؤون القارة الأمريكية واحتلال أي جزء منها» فارتعدت هذه الدول عن التدخل لإدراكها أن أمريكا أصبحت دولة قوية يحسب حسابها.

ولم يكتف مونرو بالسير في احتواء خطر التدخل الأوروبي الاستعماري في شؤون نصف الكورة الغربي، بل ضم إليها سياسات أخرى من المواجهة والاستعمار وغيرها، لشجع ودعم حركات التحرر في أمريكا الجنوبية، ودفعها للثورة ضد الاستعمار الأوروبي ولاسيما الإسباني، مما أدى إلى تحريض بعض الدول - كبوليفيا وبوليفيا وكولومبيا وفنزويلا - من الاستعمار الإسباني، ولما كانت الولايات المتحدة دولة استعمارية وتمارس سياسة الاستعمار، فإنها قد ساندت هذه الدول للتحرر من الاستعمار الأوروبي لحل هي محله، ولتفريغ في استعمار أمريكا اللاتينية، لذلك قامت وتقوم باصطناع الأزمات فيها والمشاكل، وتقوم بتعيين وإقالة قادة الجيوش والحكام فيها، وتركز قواعدها العسكرية فيها، كل ذلك وغيره كثير، قامت وتقوم به الولايات المتحدة في أمريكا اللاتينية منذ إعلان مونرو عن فكرته إلى يومنا هذا، من أجل جعلها مزرعة مغلقة لها.

٤. كانت مائعة بين الحبوبية والهامة والثانوية، وتحديد صفة المصلحة يعتمد على تصرف دول الغرب معهم تجاه ألمانيا، فالخطر الذي يتهدده يتجدد في ألمانيا لا في دول شرق أوروبا، لأنها لم يصل بين ألمانيا وروسيا وبالعكس، فالعسكرية الألمانية هي هاجسها، والوضع في ألمانيا يجسم الأمر، ولما وافقت الدول الغربية لروسيا في مؤتمر برلين على تحرير ألمانيا، وجعل دول شرق أوروبا صديقة لروسيا بشرط أن تجري فيها انتخابات حرة، لكان هذا الاتفاق إنجازاً عظيماً في نظر الروس، ولما جاء ترومان وقام بإجراء تعديلات دون أن يتخل عن الغاية، تكون من تضليل سطرين وغيره، حيث تمكّن من جعلهم يلمsson تحلي أمريكا عن غايتها الحبوبية، فأرعب هذا الإجراء سطرين، وأحس بأن الغرب بقيادة الولايات المتحدة يسوّي تدمير الشيوعية وبالتعاون مع ألمانيا، لذلك أسدل سطرين ستاراً حديدياً - كخطوة دفاعية - على دول شرق أوروبا، وسيّرها على طريق الشيوعية بالحديد والنار.

٥. فكرة رئيس الولايات المتحدة جيمس مونرو لدرء ومعالجة الخطر الاستوائيجي التمثيل بتدخل الدول الكبرى في أمريكا، وتهديدها للمصالح الأمريكية الحبوبية، حيث استعدت الدول الكبرى مساندة إسبانيا لكي

أمريكا زعيمة التخريب والإرهاب

في ٩٧/١٢٦ نشرت صحيفة «شيكياغو تريبيون» تقريراً جاء فيه أن الاستخبارات الأمريكية نظمت حرب عصابات في التبت في الخمسينيات والستينيات. وقد درست حوالي ٤٠٠ من المفجرين من التبت في قاعدة عسكرية في ولاية كولورادو في إطار حرب ثوار على التبت. وقد دربوا أيضاً في أوكيساوا في اليابان. وقد ساعد في ذلك شقيق الدالاي لاما وقد نزلوا بالطلقات في التبت ضد الحكومة الصينية. ولكنهم فشلوا وانسحبوا إلى أمريكا من الموضوع سنة ١٩٦٨.

دِمْجُ الْجَالِيَّاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمُجَتَمِعَاتِ الْغَرْبِيَّةِ (٣)

بقلم: محمود عبد الكريم حسن

نشرت مجلة «الصراط المستقيم» الصادرة في أميركا في عددها (٥٩) جادى الأولى (٤١٧هـ) مقالة بعنوان «العمل السياسي في المجتمع الأميركي» بقلم الدكتور صلاح الصاوي مدير الجامعة الإسلامية المفتوحة في ولاية فرجينيا في أميركا. وقد وصفتها الجملة بأنها «رواية فقهية تأصيلية تنشر لأول مرة». وقالت الجملة بأن هذه المقالة المدراسة كانت جواباً عن سؤال بعث به الأستاذ نهاد عوض مدير التحريري لمجلس العلاقات الإسلامية الأميركية. وهو يسأل عن حكم الشريعة الإسلامية في: ١- التسجيل للانتخابات لحملة الجنسيات الأمريكية. ٢- التصويت في هذه الانتخابات الأمريكية. ٣- التبرع بالمال والدعاوة لبعض المرشحين في برامجهم وحملاتهم الانتخابية، وذلك بهدف استعمالهم لدعم قضايا الجاليات الإسلامية. وهذا السؤال والجواب كانا بمناسبة الانتخابات الأمريكية.

وقد جاء في خلاصة إجابة الدكتور الصاوي ما يلى: «ولما كان كل من المصالح المستحبة والمفاسد المستدفة - كما يبدو من السؤال - ظاهراً راجحاً فالذى يزدحى هو القول بمشروعية هذه المشاركة في ضوء الضوابط الشرعية المعتبرة في باب المصالح والمفاسد. ولما كانت المدراسة تأخذ حكم المفاسد، والوسائل تأخذ حكم الغایات فإن القيد في الجداول الانتخابية واستخراج البطاقات اللازمة لذلك مما يتدرج في إطار هذه المشروعية».

في ردنا هذا لن نهتم كثيراً بالنسخة والإجابة التي توصل إليها فضيلة الدكتور الصاوي، فهي معروفة من كل الذين تأثروا وأنساقوا مع الحضارة الغربية، ومنهم السائل المسؤول والمشهور على الجملة تأثرة المقالة. وإنما الذي يهمنا أكثر في هذا الرد هو النهج الذي اتباهه الدكتور الصاوي في استبطاط الأحكام والمصادر التي يستتبع منها، لأن غرضنا هو تبيه المسلمين، ومنهم كاتب المقالة وناشرها، وتحذيرهم من الزلل والاغراف الخطير، عن الإسلام، الذي يوصل إليه هذا النهج.

يُنْهَى إِلَى الْاِكْسَابِ لَمْ يَمْجُوزْ وَلَكِنْهُ غَرْبَانِعَ، لَمْ يَرْوُلْ إِلَيْهِ التَّحْرِزُ مِنْ الْمَفْسَدَةِ الْمُرْبِيَّةِ عَلَى مَفْسَدَةِ التَّعْرُضِ. وَلَوْ أَعْتَرْ مِثْلُ هَذِهِ زَمَانَاتِ لَأَدَى إِلَى إِبْطَالِ أَصْلِهِ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَكَذَلِكَ طَلَبُ الْعِلْمِ إِذَا كَانَ فِي طَرِيقِهِ مُنَاكِرٌ يَسْمَعُهَا وَيَرَاهَا وَشَهُودُ الْجَنَائِزِ، وَإِقَامَةِ وَظَافَرِ شَرْعِيَّةٍ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِقَامِهَا إِلَّا بِمَشَاهِدَةٍ مَا لَا يُرْتَضِي، فَلَا يُخْرُجُ هَذَا الْعَارِضُ تِلْكَ الْأَمْرَاتِ عَنْ أَصْوَلِهَا، لَأَنَّهَا أَصْوَلُ الدِّينِ، وَقَوَاعِدُ الْمَصَالِحِ، وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّارِعِ، فَيُجَبُ فَهْمُهَا حَقُّ الْفَهْمِ فَإِنَّهَا مَثَارٌ لِلْخَلْفِ وَتَنَازُعِ، وَمَا يُنْقَلُ عَنِ السَّلْفِ الْمَصَالِحُ مَا يَخَالِفُ ذَلِكَ قَضَايَا أَعْيَانٍ لَا حَجَّةٌ فِي مُجَرَّدِهَا

نص عند الشاطئ:

وَسُتْرَحُ الآن بِالتَّفْصِيلِ نَصَّا لِلشَّاطَئِ أُورَدَهُ الْكَاتِبُ زَاعِمًا فِيهِ جَوَازَ فَعْلِ الْمُنْكَرِ بِحَجَّةِ قَصْدِ الْمَصْلَحةِ. وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ مَعْنَى النَّصِّ يَنْتَقِضُ قَاتِلًا مَا أَرَادَهُ الْكَاتِبُ. وَهَذَا هُوَ نَصُّ الشَّاطَئِ: (وَمِنْ هَذَا الْأَصْلِ يُشَرِّرُ إِلَى أَصْلِ اعْتِبَارِ مَسَالَاتِ الْأَفْعَالِ) تُسْتَمدُ قَاعِدَةُ أَخْرَى وَهِيَ أَنَّ الْأَمْرَ الضَّرُورِيَّةُ أَوُ الْحَاجِيَّةُ أَوُ التَّكْمِيلَيَّةُ إِذَا اكْتَسَفَهَا مِنْ خَارِجِ أَمْسِرَ لَا تُرْضِي شَرْعًا، فَبَانِ الْإِقْدَامِ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ التَّحْفِظِ بِحَسْبِ الْاسْتِطَاعَةِ مِنْ غَيْرِ حَرْجٍ. كَالنَّكَاجُ الَّذِي يُلْزِمُهُ قُوتُ الْعِيَالِ مَعَ ضَبْقِ طَرْقِ الْحَلَالِ وَاتْسَاعِ أَوْجَهِ الْحَرَامِ وَالشَّبَهَاتِ. وَكَثِيرًا مَا

بالاستقراء، فإذا وجدنا في آحاد الجزئيات، أي في الأحكام الشرعية الثابتة، ما يتعارض مع هذا الأصل، فإنه لا يصح الاستدلال بهذه الجزئيات على إبطال الأصل. وليس معنى النص إبطال هذه الجزئيات أو الأحكام لتعارضها مع الأصل. وإنما المعنى أن هذه الجزئيات بما أنها ثبتت بأدلةها فهي شرعية ولا يصح مخالفتها. فيظل أصل مالات الأفعال أصلًا قطعيًا كليًّا معتبرًا في قواعد الشريعة، وإنما يعطى في حالات هذه الجزئيات. وهذا مثل العموم والخصوص. فإن الخاص لا يلغي العام أو يُبطله ولا ينسخه وإنما يخصمه فقط. وبناء عليه فالنص لا يعني جواز فعل الحرام في سبيل المصلحة إذا كان المال مصلحة. وإنما هو يقول: إن الفعل المشروع إذا كان قد يؤول إلى حرام فإنه يظل مشروعًا ولا ي العمل بالأصل الذي هو اعتبار الملاط في هذا الفعل.

مالات محتملة وليس لها حتمية

ولشرع في شرح النص:

قوله: (الأمور الضرورية أو غيرها من الحاجية أو التكميلية إذا اكتف بها من خارج أمور لا ترضي شرعاً فإن الإقدام على جلب المصالح صحيح على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج) أي إن الأفعال التي دل الدليل على مشروعيتها سواء بالوجوب أو الندب أو الإباحة، وهي لا تخرج عن أن تكون من الضرورية أو الحاجية أو التكميلية، فهي مصالح مندرجة تحت هذه الأقسام الثلاثة. هذه الأفعال إذا كان لها مآل منهي عنه، فإن القيام بها صحيح مع احتمال الملاط، أي إن أصل اعتبار الملاط لا يؤثر في حكم هذه الأفعال أو الجزئيات. وبما أن هذه الأفعال قد تؤول إلى حرام، فيجب الاحتراز عن الواقع في هذه الملاط أو المحرمات على قدر الاستطاعة، أي يجب الاحتراز عن هذه المحرمات كما يجب الاحتراز عن أي حرم، والله سبحانه وتعالى لم

حتى يعقل معناها فتصير إلى موافقة ما تقرر إن شاء الله^(٢٠).

لقد سبق وشرحا ما يقصد الشاطبي بقوله: اعتبار الملاط. ولا بد أن نشير هنا إلى أنه لا يصح اقتباس الأقوال والتصوص من الكتاب مقطوعة عن مياقها، ووضعها في سياق آخر مختلف تماماً. ونشير أيضاً إلى أن الشاطبي قد ابتدأ كتابه (الموافقات) بثلاث عشرة مقدمة عددها لازمة لفهم الكتاب.^(٢١)

وما يلزم هنا لفهم مقصده من النص المذكور أعلاه هو المقدمات الأولى والثانية والثالثة عشرة. فمن كان مهتماً فليرجع إليها. وشرح النص هنا بناء على مقدماته وأرائه.

الأصول قطعية وليس لها ظنية:

لقد قرر الشاطبي في موافقاته أن الأصول هي كليات قطعية.^(٢٢)

وقال: (هذه الكليات الثلاث أي الضرورية والجاجية والحسينة] إذا كانت قد شرعت للمصالح الخاصة بها فلا يرفعها تخلف آحاد الجزئيات. ولذلك أمثلة. أما في الضروريات: فإن العقوبات مشروعة للازم دهار، مع أنها تجده من يعاقب فلا يزدجر. وأما في الحاجيات: فكالقصر في السفر مشروع للتحفيف وللحصول المشقة، والملك المترفة لا مشقة له، والقصر في حقه مشروع....).^(٢٣)

ثم قال: (فالكلية في الاستقرائيات صحيحة، وإن تختلف عن مقتضها بعض الجزئيات).^(٢٤)

فالأصول عند الشاطبي كليات قطعية ثبت بالاستقراء، وما ثبت على أنه أصل فلا ينطوي كأصل ولا تلغي كليته بجزئيات تظهر معارضة له أو لا تجري على وزانه. وهذا المعنى ضروري لفهم آراء الشاطبي، ومثبت في موقع عددة من كتابه.

تختلف جزئيات عن الأصل لا يبطل الأصل ولا يبطل الجزئيات:

والنص الذي أوردناه لشرحه قصد منه الشاطبي: أن أصل اعتبار الملاط قد ثبت

مصلحة، وإبطاله مفسدة، علمنا ذلك ألم نعلم، وهو - عند الشاطبي - أصل من الأصول الضرورية أو الحاجية أو التكميلية، فاعتبار هذه الملايات التي انكشفت لنا يؤدي إلى إبطال أصل، وذلك غير صحيح. وللشاطبي في مسألة تعارض الجزئيات والأصول تفصيلاً لا يسع المجال للذكر، وإنما نورد له هنا نصاً، فمن أدركه وكان مهتماً استزاد من كتابه، يقول: (فالكلية في الاستقرائيات صحيحة وإن تختلف عن مقتضها بعض الجزئيات، وأيضاً فالجزئيات المختلفة قد يكون تخلفها لحكم خارجة عن مقتضى الكلية، فلا تكون داخلة تحته أصلاً أو تكون داخلة، لكن لم يظهر لنا دخوها، أو داخلة عندنا لكن عارضها على الخصوص ما هي به أولى. فالمملوك المترافق قد يقال إن المشقة تلحقه لكن لا نحكم عليه بذلك لخلافها، أو نقول في العقوبات التي لم يزدجر صاحبها: إن المصلحة ليست للازم دجاري فقط، بل ثم أمر آخر) (٢٦). ومسألة النكاح هنا داخلة تحت الأصل وإن ظهر تخلفها أحياناً.

أمثلة أخرى

تابع شرح النص، قوله: (و كذلك طلب العلم إذا كان في طريقه مناكر يسمعها، وشهود الجنائز، وإقامة وظائف شرعية إذا لم يقدر على إقامتها إلا بمشاهدة ما لا يُرتضى فلا يخرج هذا العارض تلك الأمور عن أصولها.. أي إن ما قلناه بشأن النكاح يقال بشأن طلب العلم وشهود الجنائز والمشي إلى المساجد أو إلى مراكز العمل أو في الأسواق، وهذه كلها جزئيات ثبتت مشروعيتها بالأدلة، فكونها قد تؤول إلى حرام: كمشاهدة العورات، وسماع ما لا يجوز الاستماع إليه، وما سواها، فإن كل هذه الملايات لا بطل شرعية هذه الأفعال، فيصح الإقدام عليها مع احتمال ملالتها. وهذا الأصل (أي اعتبار الملايات) لا يغير حكماً شرعاً، فلا يحمل حراماً ولا يحرم حلالاً. وإذا أقدم العبد على هذه الأفعال، فعليه اجتناب المحرمات التي تؤول إليها هذه الأفعال بحسب استطاعته. فما يريد

بكلف بالحال أو بما لا يطاق. فهذا ليس فيه جواز فعل المكروه).

مشروعية النكاح أصل مقدم على أصل اعتبار الملايات (غير الحنفية)

والأمثلة التي ضربها الشاطبي توضح أكثر. للتابع النص: (كالنكاح الذي يلزم منه قوت العيال مع ضيق طرق الحلال، واتساع أو رحمة الحرام والشهادات، وكثيراً ما يلحى إلى الالكتساب لهم بما لا يجوز، ولكنه غير مانع..) فالنكاح مثلاً مشروع، وهو عند الشاطبي مجرد حكم شرعي يحق الفرد من جهة كونه جزئياً، وهو أصل كلي قطعي يحق العامة من جهة كونه خادماً للضروري^(٢٧). فإذا ثبت أنه يؤول في بعض الحالات إلى منهية عنه، كان يؤدي إلى طلب قوت العيال عن طريق الحرام، بسبب ضيق ذات اليد وضيق طرق الحلال، واتساع طريق الحرام، وقد يؤول النكاح إلى الالكتساب الحرام، فإنه يكون قد تعارض المجزئ مع أصل، وهو مشروعية النكاح مع اعتبار الملايات، ففي هذه الحالات مالات النكاح لا تُبطل الحكم الشرعي في النكاح ولا تمنع من النكاح، فيظل هذا الفعل على حكمه، ولا تبطله مالاته، ويسعى المكلف متجنبًا الوقوع في هذه الحالات بحسب استطاعته.

وقوله: (ما يؤول إليه السحرز من المفسدة التربية على مفسدة التعرض، ولو اعتبر مثل هذا في زماننا، لأدى إلى إبطال أصله، وذلك غير صحيح) أي إن هذه الملايات لا تمنع النكاح، ولو أعملنا أصل اعتبار الملايات هنا في مثل زماننا لأدى إلى تحرير النكاح، وهو غير صحيح لأنه مخالف للحكم الثابت بالأدلة. فقوله: (وذلك غير صحيح) يعني أنه لا يصح إبطال أو تغيير حكم شرعي بمحنة المال. وأيضاً فلنحن إذا حرمنا النكاح وهو حكم شرعي له أدله، لوقعنا في مفاسد مُرتبطة على مقام تلك الملايات. لأن النكاح بما أنه مشروع، وكل أمر مشروع فهو

(لا حجة في مجردتها حتى يعقل معناها)، أي طالما أنها جزئيات وقضايا أعيان، أي لم يثبت أي منها على أنه أصل من الأصول الضرورية أو الحاجية أو التحسينية، تكون ظنية قابلة للتأويل فتعم إعمالها ولا يخرج الأصل. ويستمر الأمر كذلك حتى يعقل معناها، أي حتى تكتائر الجزئيات على معنى معين وتتصافر، تكون أصلاً من أصول الشريعة الدالة على ذلك المعنى بالاستقراء. فإذا حصل هذا المعنى وانتظمت هذه الجزئيات في أصل كلي قطعي، يظهر حينها توافق ذلك الأصل المتسارع فيه، وإن لم توافقه فلا تعارضه، ولذلك قال: (لا حجة في مجردتها حتى يعقل معناها فتصير إلى موافقة ما تقرر إن شاء الله). وللشاطئي أقوال كثيرة تؤكد ما ذكرنا. إقرأ مثلاً: (إن الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي لأن المخلفات الجزئية لا يتضمن منها كلياً يعارض هذا الكلي ثابت، هذا شأن الكليات الاستقرائية...)^(٢٨).

الشاطئي لم يجز فعل المنكر:

وبناء على هذا الشرح والتفصيل لهذا النص الذي استدل به الكاتب على جواز فعل المنكر، يبين لنا أنه أخطأ، وأنه لم يفهمه، وأنه استدل به على تقىض ما يتضمنه، شأنه شأن الكثير من المعاصرين: رواد تحكيم المصلحة وإلغاء دلالات النصوص.

وباختصار: فيما يتضمنه النص هو أن الفعل المشروع إذا كان يحمل له مآل منهى عنه أو عن وقوعه، فهذه حالات لا يعتبر فيها المال، ويلتزم فيها بالنصوص وبدلالاتها، ويتخرّج من المال قدر الامتناع. أما جل رواد الشاطئي من هذا النص فهو أن اعتبار الملالات أصل قطعي، وإن عارضته بعض الجزئيات وظهر تخلفه فيها. فالنص ليس فيه الرأي البساطي الذي أورده الكاتب، وليس هذا موضوعه أصلاً. وإن أردنا معرفة قول الشاطئي في هذا الموضوع، أي موضوع فعل المنكر أو الحرام في سبيل تحقيق مقاصد الشارع أو المصلحة. فهناك قوله: (فأعلى الفعل أو تاركه إما أن يكون فعله موافقاً أو

الشاطئي قوله هنا هو أن أصل اعتبار الملالات تعطل جزئياً، وهذه الجزئيات كالنکاح وطلب العلم وشهود الجنائز عارضه، فهل هذه المعارضة تبطل اعتبار الملالات؟ كلا، فإنه وإن تختلف هذه الجزئيات أحياناً عن هذا الأصل، فالأصل يظل أصلًا كما سبق وبين من قوله: (فالكلية في الاستقرائيات صحيحة وإن تختلف عنها بعض الجزئيات)^(٢٩)، وهذه الجزئيات عوارض لا تخرج الأمور عن أصولها.

الأصل لا تبطلها الجزئيات:

وقوله: (لأنها أصول الدين وقواعد الصالح وهو المفهوم من مقاصد الشارع)، فمعناه أن الأصول لا تبطلها الجزئيات، لأن الأصول كلية، فأصول الدين كالعقائد قطعية لا يقضها شيء، وكذلك القواعد الثلاث وهي الضروريات والواجبات والتحسينيات، وهذا ما لهم من الشريعة. وهذا المعنى يكرره الشاطئي كثيراً. فلنقرأ مثلاً: (إذا ثبتت قاعدة عامة أو مطلقة فلا تؤثر فيها معارضة قضايا الأعيان ولا حكایات الأحوال). والدليل على ذلك أمور، أحدها: إن القاعدة مقطوع فيها بالفرض، لأنها تتكلم في الأصول القطعية الكلية، وقضايا الأعيان مطبونة أو متوهمة، والمظنون لا يقف للقطعي ولا يعارضه. والثاني: إن القاعدة غير مختملة لاستنادها إلى الأدلة القطعية، وقضايا الأعيان مختملة أن تكون على غير ظاهرها....)^(٢٧).

تابع الشرح، قوله: (فيجب فهمها حق الفهم فإنها مدار اختلاف وتنازع)، أي إن هذه الأصول الثابتة بالاستقراء مثل أصل اعتبار الملالات، هناك من يرذها بناء على ما يجده من جزئيات تعارضها، فيجب الفهم حق الفهم أن الجزئيات لا تبطل الأصول. وقد تم شرح هذا قوله: (وما يقل عن السلف الصالح مما يخالف ذلك هو قضايا أعيان لا حجة في مجردتها حتى يعقل معناها فتصير إلى موافقة ما تقرر إن شاء الله)، أي أن كل ما يستدل به المازعون والمحالفون في اعتبار هذه الأصول هو جزئيات وقضايا أعيان لا تبطل القطعي الكلي. وبناء عليه يظل أصل اعتبار الملالات ثابتاً عنده. أما قوله:

تأويل ومع ذلك فهو مذموم حسبما جاء في القرآن والسنة)^(٤٩). وهذا الضرب من القسم الرابع هو الشاهد في موضوعنا، وهو النطريق على ما فعله الكاتب في مقالته حيث أفتى بجواز فعل المكررات بموجة تحقيق مقصود الشريعة، مع علمه، بل وتقديره بأنها منكرات. والأدهى من ذلك زعمه بأن هذا المعنى مقصود للشاطئي، وأنه مقرر لدى العلماء - وما أعظم من افساد! -، والشاطئي يقرر أن هذه بدعة. والكاتب وأمثاله من بعض المعاصرین يتذرعون لهذه البدع بتآويلات هي بدعة أيضا.

أيضع في العدد القادم إن شاء الله

المواضيع:

١٠. المواقف. ج. ٤. ص. ١١٩.
١١. نفسه. أنظر: ج. ١. ص. ١٠.
١٢. نفسه. أنظر: ج. ١. المقدمة الأولى والمقدمة الثانية.
١٣. نفسه. أنظر: ج. ٢. ص. ٣٤.
١٤. نفسه. ج. ٢. ص. ٣٥.
١٥. نفسه. أنظر: المسائل الأولى والثانية والثالثة من كتاب الأحكام. ج. ١. ص. ٩٦-٦٨.
١٦. نفسه. ج. ٢. ص. ٣٥.
١٧. نفسه. ج. ٢. ص. ١٢٧.
١٨. نفسه. ج. ٢. ص. ٣٥.
١٩. نفسه. ج. ٢. ص. ٢٣٤.

مخالفاً أي للحكم الشرعي، وعلى كلا التقديرتين إما أن يكون قصده موافقة الشارع أو مخالفته، فالجميع أربعة أقسام: أحدها: أن يكون موافقاً وقصده الموافقة كالصلة... وكذلك ترك الزنا والخمر وسائر المنكرات، فلا إشكال في صحة هذا العمل. والثاني: أن يكون مخالفًا وقصده المخالففة كترك الواجبات وفعل المحرمات قاصداً لذلك، فهذا أيضاً ظاهر الحكم. أي ظاهر البطلان. والثالث: أن يكون الفعل أو الترك موافقاً وقصده المخالففة. وهو ضربان: أحدهما أن لا يعلم بكون الفعل أو الترك موافقاً وقصده المخالففة، والآخر أن يعلم بذلك. فالأول كواطن زوجته ظاناً أنها أجنبية، وشارب الجلاب ظاناً أنه خمر... فهذا الضرب قد حصل فيه قصد المصيان بالمخالففة... والثاني: أن يكون الفعل أو الترك موافقاً، إلا أنه عالم بالموافقة ومع ذلك لقصده المخالففة، ومثاله أن يصلني رباء... فيدخل تحته الرياء والتفاق والجحيل على أحكام الله تعالى، وذلك كله باطل. والقسم الرابع: أن يكون الفعل أو الترك مخالفًا والقصد موافقاً. فهو أيضاً ضربان أحدهما أن يكون مع المعلم بالمخالففة والآخر أن يكون مع الجهل بذلك. فإن كان مع العلم بالمخالففة فهذا هو الاعتراض كإنشاء العبادات المنسنة والزيادات على ما شرع، ولكن الغالب أن لا يتجرأ عليه إلا بسوء

الجيش الروسي على حافة الانهيار

ذكر الجنرال بوريس غروموف في ١٧/١/٢٠١٣ الذي كان نائباً لوزير الدفاع ثم أقصي من منصبه بسبب خلاف مع الوزير السابق بافل غراتشوف إن يريد الحملة القوقازية، أنه كان متوجعاً من زيارة القطعات العسكرية، ولكنه الآن يفقدها باستمرار مما يسمح مسرعاً للخروج باستجاج بان الأرضيات في القوات المسلحة «مرعبة». واعتبر أن من أهم أسباب الانهيار الحالي هو نقص التمويل. إن الجيش الروسي بحاجة إلى ٢٠٠ طائرة جديدة سنوياً في حين أن القوات المسلحة لم تحصل عام ١٩٩٦ حتى على طائرة واحدة! وسبب استهلاك المركبات لا يخلق زهاء ٥٥٪ من الطائرات الموجودة والسبة أعلى بالنسبة لطائرات النقل. وثمة صورة مماثلة في البحرية إذ إن ٦٠٪ فقط من سفن الأسطول قادرة على الإبحار وحتى هذه لا تستطيع إنجاز المهمات القتالية بالكامل، وبالتالي فإن أسطول روسيا «تحول من أوقيانوس إلى بحر وعما قريب سيغدو ساحلياً فقط». ويرى الجنرال أن روسيا يمكن أن «تتفق دقيقة حداد» على منظومة دفاعه الجوي عما قريب، إذ إن الشبكة لا تغطي سوى ٦٠٪ من الأجواء. ويرى غروموف أن ١٥٪ فقط من القوات البرية مكتملة التجهيز ومستعدة للقتال، في حين أن غالبية الآلات مستهلكة ويزيد عمرها على ٢٠ عاماً.

ويعتقد رئيس اللجنة الفرعية أن استمرار التمويل على وضعه الحالي سيؤدي إلى غياب الاستقرار في القوات المسلحة واستحالة تطبيق الإصلاح العسكري. وطلب غروموف من البرلمان الإقدام على خطوة غير مألوفة بالموافقة على بيع جزء من الاحتياط الذهب لتمويل الجيش لـ

﴿إنه لقول فضل وما هو بالهزل﴾

الفرقان والفضل والحق والصراط المستقيم كلمات تكرر ذكرها في القرآن الكريم، ووردت في سياق آيات كريمة تحض الناس على اتخاذ الموقف «الفضل» في كل القضايا التي تواجههم، وهي بذلك تنهى الناس عن اتخاذ المواقف المانعة، أو اختيار اللون الرمادي أو الحلول الوسط التي ترضي جميع الأفرقاء ولكنها تغضب رب العالمين سبحانه وتعالى. ويصف القرآن الكريم هؤلاء الناس كما يلي: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هُزْلَاءِ وَلَا إِلَى هُزْلَاءِ﴾، هذا في القرآن الكريم، أما في تطبيق بعض المسلمين لذلك فهو على النقيض من ذلك.

ومن الأمثلة على التناقض الحاصل التسابق الذي يجري عند بعضهم لاسترضاء غير المسلمين والعلمانيين، و يصل الاسترضاء إلى حد الدوبيان في الآخرين والتنازل لهم عن كل المبادئ وكل الثوابت النابعة من العقيدة، حتى إنهم يقولون لهم إن ما عندنا من عقيدة وما عندكم من شعائر دينية أو أفكار علمانية تلتقي كلها في قواسم مشتركة، ولا يفصل بينها سوى شعرة بسيطة. وكأنهم يريدون ترداد ما قاله النجاشي لهاجري المسلمين: «يخرج من مشكاة واحدة»، ولكنه حينما قال ذلك قال: إن ما جاء به نبيكم وما جاء به نبينا، وهو غير ما عليه الناس، وهناك فرق بين «ما جاء به» وما هم عليه الآن.

لقد نسي بعض الناس المفاصلة بين الحق والباطل، وبين الإيمان والكفر، وبين التمسك بالشرع أو المهادنة والتهاون في التمسك به، فأصبحت المهادنة هي الأصل، والتفاق هو الأصل، والتنازل هو الأصل. فاختلطت الألوان عندهم حتى زالت الفوارق بين الدين واللادين، وأصبح الفرق بين الإسلام والعلمانية والديانات الأخرى مجرد فوارق في الألفاظ فقط، فقالوا إن الغرب عنده الديمقراطية والسلمون عندهم الشورى، والغرب عنده النظام الجمهوري والمسلمون عندهم الأمير أو الخليفة، والربا هو تنمية للمال والقضية لا تعدو كونها تسميات لفظية، فلماذا التشدد والحرفيّة؟ وما يضر المسلمين إذا طبقوا أنظمة غيرهم ما دامت الفوارق لفظية فقط؟ خاصة وأن أنظمة غيرهم هي المطبقة والساندة في كل أنحاء العالم، وأصبحت تتمتع بالعراقة والرسوخ. إن هذا الموقف من هؤلاء مغرق في الضياع والضلالة، حتى إنهم أضعوا هوبيتهم، ويريدون من الآخرين اتباعهم في هذا الضياع والعياذ بالله

﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُم﴾



أشخاص المرتل الذي قطعت عليه إحدى المروحيات (رويترز)



نانياهو يخند مكان سقوط الطارئين (ا ب)

- مساء ٤ شباط ٩٧ اصطدمت مروحية إسرائيلية ببعضهما فانفجرتا وسقطتا وقتل جميع العسكريين (٧٣ عسكرياً) فيهما. واستمر انفجار الدخائر حوالي ساعتين.
- كانت المروحيتان متوجهتين إلى جنوب لبنان للانتقام من أهل لبنان ومن «حزب الله» الذي كان قتل قبل يومين ثلاثة من جنود الاحتلال اليهود.
- ليس من شيمة المسلمين أن يفرحوا ب المصيبة غيرهم. ولكنهم فرحوا الآن، وحق لهم أن يفرحوا، ويسجدوا لله شكراً لأنه نجاهم من عدوان كبير، ورد كيد اليهود إلى نحورهم.
- هذا الفرح له دلالة أخرى وهي أن الصلح الذي يعقده الحكماء مع اليهود هو صلح الحكماء الخونة وحدهم، وليس صلح الشعوب. فلا صلح ولا سلام مع عدو مفترض ما كسر أيديه ملطخة بدمائنا.
- على المسلمين ليس تحرير لبنان والجولان فقط. عليهم تحرير جميع فلسطين، واقتلاع الدولة الغاصبة من كل شبر في فلسطين وسائر بلاد الإسلام. وهم قادرون على ذلك بعون الله.
- قال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَغْلُونُ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَرْكِمْ أَعْمَلَكُم﴾.